



مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماسز في العلوم المالية والمحاسبية

تخصص: مالية المؤسسة

آليات تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع البويرة -

إشراف الأستاذ:

— جميل أحمد.

إعداد الطالبتين:

— جعدي رائدة.

— يزيد كريمة.

لجنة المناقشة

رئيسا	جامعة البويرة	صبيعات إبراهيم
مشرفا	جامعة البويرة	جميل أحمد
مناقشا	جامعة البويرة	رشام كهينة

شكر وعرّفان

الحمد لله حمدا كثيرا مباركا نحمده ونشكره الواحد الأحد الذي أنعم علينا
بنعمة العلم والعقل وامدنا بالعزيمة والإرادة ووقفنا لإتمام هذه المذكرة فما كان
لشيء أن يكون إلا بإذنه.

ثم نتقدم بالشكر الجزيل والتقدير الكبير للأستاذ الدكتور المشرف الدكتور
جميل أحمد الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته ونصائحه أعانه الله في كل درب
سلكه وأثار الله طريقه فجزاه الله عنا كل خير، كما لا يفوتنا تقدم الشكر
للدكتور صبيعات إبراهيم رئيسا والدكتور رشام كهينة ممتحنا لقبولهم مناقشة
هذه المذكرة.

كما نشكر موظفي الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب الأخ ساري سعيد،
والأخ بومزيرة رضوان الذي كانا مؤطرين لنا.

كما لا يفوتنا أن نتقدم بالشكر الجزيل لكل من كان سندا لنا وعونا
ولو بكلمة طيبة.

في الأخير نسأل المولي عز وجل السداد والتوفيق والحمد لله رب العالمين.

إهداء

أهدي هذا العمل إلى والدي العزيزين داعيا للمولى عز وجل

أن يحفظهما وإلى أخي وأخواتي كل باسمه.

إلى كل من علمني حرفا وجلست متعلما بين يديه

وكل من أعانني على إنجاز هذا العمل

إلى كل من سمعتهم ذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

كريمة

إهداء

الإهداء أولاً؛ إلى عائلتي الصغيرة. الوالد الوالدة؛ أطل الله عمرهما، إخوتي؛ جعلني

الله سنداً وعوناً لهم،

الإهداء ثانياً؛ إلى كل من له قيمة ومقام في حياتي وقلبي؛ من أقارب، أحاب

وأصحاب؛

الإهداء ثالثاً؛ إلى كل من تذكره ذاكرتي ونسته مذكرتي.

رائدة



فهرس المحتويات

الصفحة	فهرس المحتويات
	شكر وتقدير
	الاهداء
	قائمة الجداول
	قائمة الأشكال
	قائمة الملاحق
	الملخص
أ-ج	مقدمة عامة
27-01	الفصل الأول: ماهية المشاريع الاستثمارية
02	تمهيد
03	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار
03	المطلب الأول: مفهوم الاستثمار
05	المطلب الثاني: أنواع الاستثمار
06	المطلب الثالث: محددات الاستثمار وقراراته
06	الفرع الأول: محددات الاستثمار
07	الفرع الثاني: قرارات الاستثمار
09	المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول المشاريع الاستثمارية

09	المطلب الأول: مفهوم المشروع الاستثماري وأنواعه
09	الفرع الأول: مفهوم المشروع الاستثماري
11	الفرع الثاني: أنواع المشاريع الاستثمارية
12	المطلب الثاني: مراحل وأساليب المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية
12	الفرع الأول: مراحل المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية
13	الفرع الثاني: أساليب المقارنة والمفاضلة بين المشاريع الاستثمارية
16	المبحث الثالث: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية وتقييمها
16	المطلب الأول: مفهوم دراسة الجدوى الاقتصادية
16	الفرع الأول: تعريف دراسة الجدوى
18	المطلب الثاني: مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية
20	المطلب الثالث: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية
27	الخلاصة
68-28	الفصل الثاني: طرق تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر
29	تمهيد
30	المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل
30	المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته
30	الفرع الأول: مفهوم التمويل

31	الفرع الثاني: أهمية التمويل
32	المطلب الثاني: أنواع التمويل
33	المطلب الثالث: العوامل المحددة للتمويل
35	المبحث الثاني: مصادر التمويل ومخاطره
35	المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلي
35	الفرع الأول: التمويل الذاتي
36	الفرع الثاني: التمويل بالأسهم العادية
40	الفرع الثالث: التمويل بالأسهم الممتازة
41	المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجي
41	الفرع الأول: الائتمان التجاري
43	الفرع الثاني: التمويل بالسندات
45	الفرع الثالث: التمويل بالقروض
49	المطلب الثالث: مخاطر التمويل
51	المبحث الثالث: هيئات دعم وتمويل المشاريع الاستثمارية
51	المطلب الأول: هيئات وهياكل دعم وإنشاء وتطوير المشاريع
56	المطلب الثاني: هيئات ومؤسسات منح الضمان
60	الخلاصة

85-61	الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب - فرع البويرة -
62	التمهيد
63	المبحث الأول: نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
63	المطلب الأول: تعريف الوكالة ونشأتها
63	المطلب الثاني: مهام الوكالة وأهدافها
64	المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة
68	المبحث الثاني: إجراءات انشاء مؤسسة عن طريق الوكالة
68	المطلب الأول: شروط التأهيل
68	المطلب الثاني: صيغ التمويل
70	المطلب الثالث: المراحل المتبعة لإنشاء مؤسسة
75	المطلب الرابع: الإعانات والامتيازات التي تمنحها الوكالة لحاملي المشاريع
78	المبحث الثالث: تقييم نشاط الوكالة لدعم تشغيل الشباب
78	المطلب الأول: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2014-2018
80	المطلب الثاني: المؤسسات المنشأة حسب القطاعات الاقتصادية خلال 2014-2018
81	المطلب الثالث: المؤسسات المنشأة حسب الدوائر خلال 2014-2018
82	المطلب الرابع: المؤسسات المنشأة لسنة 2018 حسب القطاعات الاقتصادية لكل بلدية
85	الخلاصة

89-86	الخاتمة
94-90	قائمة المراجع
الملاحق	

قائمة الأشكال

والجداول

قائمة الأشكال والجداول

قائمة الجداول:

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
22	الجدول رقم (01) : التدفقات النقدية للبدلين A و B	01
76	الجدول رقم (02): القروض الإضافية	02

الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
04	الشكل رقم (01) مفهوم الاستثمار	01
20	الشكل رقم (02) مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية	02
50	الشكل رقم (03) يوضح مصادر التمويل	03
65	الشكل رقم (04) الهيكل التنظيمي للوكالة	04
69	الشكل رقم (05) تركيبة التمويل	05
75	الشكل رقم (06) مراحل إنشاء مؤسسة مصغرة في ANSEJ	06
80	الشكل رقم (07) المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس من 2014 إلى 2018	07
81	الشكل رقم (08) المؤسسات المنشأة حسب القطاعات الاقتصادية خلال 2014-2018	08

الملخص:

تقوم المشاريع الاستثمارية بدور فعال في اقتصادات الدول وذلك نتيجة لمساهمتها في توفير مناصب العمل وتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، و لاختيار المشروع الاستثماري الذي يحقق أقصى منفعة بطريقة فعالة لا بد من دراسة جدواها الاقتصادية، إلا أن المشاكل والصعوبات التي قد تعيق المشاريع الاستثمارية وتحد من استمراريتهما نجد مشكلة التمويل، وهذا من خلال صعوبة إيجادها للموارد المالية اللازمة لتمويل نشاطها، أو إقامة مشروع في حد ذاته. من أجل تقليل هذه المشاكل قامت الدولة الجزائرية بإنشاء العديد من الهياكل والهيئات التي تهدف إلى تطوير وتنمية المشاريع الاستثمارية، ونجد من أهم هذه الهياكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، الوكالة الوطنية للتأمين عن البطالة، الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، إلى جانب إنشاء العديد من الهياكل المتخصصة في دعم وتقديم التسهيلات الكافية خاصة في مجال التمويل البنكي من أهمها صندوق الكفالة المشتركة لضمان الأخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع، صندوق الضمان المشترك للقروض، وذلك من أجل إعطاء دفعة وحركية للمشاريع الاستثمارية التي تشكل ركيزة الاقتصادات الحديثة.

Résumé :

Les projets d'investissement jouent un rôle actif dans l'économie des pays en raison de leur contribution à la création d'emplois et au développement économique et social. Le choix du projet d'investissement offrant le maximum d'avantages de manière efficace doit être étudié comme une faisabilité économique, mais les problèmes et difficultés susceptibles d'entraver les projets d'investissement et de réduire la continuité du problème Le financement, par la difficulté de trouver les ressources financières nécessaires pour financer leur activité, ou de mettre en place un projet en tant que tel.

Afin de réduire ces problèmes, l'État algérien a mis en place de nombreuses structures et organismes visant à développer des projets d'investissement, dont l'Agence nationale du microcrédit, l'Agence nationale de l'assurance chômage, l'Agence nationale pour le développement de l'investissement, Soutenir et fournir des facilités adéquates, en particulier dans le domaine du financement bancaire, dont le plus important est le Fonds commun de garantie pour garantir les risques liés aux prêts accordés à des jeunes ayant des projets, le Fonds commun de garantie pour les prêts, afin de donner une impulsion aux projets d'investissement qui constituent un pilier Économies modernes.

تعتبر المشاريع الاستثمارية الأداة الفاعلة التي تستخدمها الدول لتوجيه اقتصادياتها وفقا لما تمتلكه من ثروات وبالتالي الانتقال من الركود الاقتصادي إلى التنمية المستدامة، للمشاريع الاستثمارية أهمية كبرى على مستوى الاقتصاد الكلي بصفة عامة وأهمية كبرى على مستوى الاقتصاد الجزئي بصفة خاصة للوحدات الاقتصادية، فإذا أكان الاستثمار المحرك الرئيسي لعملية النمو الاقتصادي على المستوى الكلي من خلال رفع مستوى التشغيل ومستوى المعيشة فإنه على مستوى الوحدات الاقتصادية يعمل على تحقيق المردودية المالية للمستثمر والمردودية العامة للمجتمع إذا ما تم وفقا للأهداف المسطرة له.

المشروع الاستثماري يمكن له أن يكون نشاط جديدا بالكامل أو يشكل إضافات لمشروع قائم كما قد يقتصر على تحديد أو استبدال بعض الأصول والموجودات أو أساليب الإنتاج وكل هذا يندرج تحت مفهوم المشروع الاستثماري.

يهتم موضوع المشاريع الاستثمارية بدراسة وتقييم المشاريع قبل الشروع في تنفيذها، الأمر الذي ينجر عنه إجراء دراسات متخصصة تهتم بجميع جوانب المتعلقة بالمشروع مع توفير كافة المعلومات اللازمة من خلال الإلمام بالدراسات الاقتصادية والقانونية والفنية والتسويقية والمالية للحكم عليه بالإضافة إلى تحديد التكاليف والإيرادات المتوقعة استنادا للتقديرات والأدوات المستعملة من أجل اختيار أفضل البدائل وتقليل الوقوع في المخاطر مستقبلا وهذا ما جعل الموضوع يحظى بالاهتمام خاص في الآونة الأخيرة.

وعليه فإن عملية إعداد وتقييم المشاريع يعني أمرا مهما يوصى بانتهاجه لأنه من الدعائم التي يعتمد عليها في اتخاذ القرارات بما يوفره من معلومات وبدائل اقتصادية.

ولضمان بقاء واستمرارية مشروع لا بد من توفر عنصر حيوي يساعد على تغطية مصاريفه يطلق عليه مصطلح التمويل فهو العملية التي يقوم من خلالها إمداد المشروع بالموال اللازمة لتغطية وسد حاجاته الأساسية والطارئة أو الموسمية أو حتى للتوسع واستخدام هذه الأموال استخداما رشيدا لتحقيق أكبر عائد بأقل خطر.

إن التمويل يعتبر ضروريا للتغلب على التحديات التي تواجهه فهو يعتبر من المستلزمات الضرورية لاستمرارية المؤسسة في نموها وبقائها، فإذا كانت حاجة أي مشروع للتمويل قائمة فإن سد حاجيته يكون من خلال البحث عن مصادر التمويل اللازمة والملائمة لطبيعة المشروع واختيار أفضلها واستخدامها استخداما أمثل، حيث تتعدد هذه

مصادر داخلية وأخرى خارجية بحيث تلجأ المؤسسة إلى هذه الأخيرة عندما تكون مصادرها الداخلية غير كافية أو منعدمة فتصبح في الحاجة الماسة للبحث عن هذه المصادر.

تسعى الجزائر كغيرها من الدول لتنمية اقتصادها وذلك من خلال إنشاء مجموعة من الهيئات المختلفة التي تسعى إلى تحقيق التنمية وهذا من خلال مرافقتها لأصحاب المشاريع وتشجيع استثماراتهم من خلال مساهمتها في تمويل جزء من هذه المشاريع التي تخلق بدورها مناصب الشغل والمساهمة في تحقيق التنمية المحلية والوطنية.

ومن خلال دراستنا نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن أن يساهم التمويل في دفع عجلة المشاريع الاستثمارية؟

ولإحاطة الجيدة بهذه الإشكالية قمنا بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

- ماذا نقصد بالمشاريع الاستثمارية وما أهميتها؟
- كيف يقيم المشروع الاستثماري من خلال دراسة الجدوى الاقتصادية؟
- ما هو مفهوم التمويل؟
- ماهي أهم مصادر التمويل ومخاطره؟
- ماهي أهم الآليات المعتمدة في الجزائر لتمويل المشاريع؟
- ماهي أهم النتائج التي حققتها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؟

1- فرضيات البحث:

من خلال طرحنا للأسئلة السابقة كان من الضروري صياغة مجموعة من الفرضيات تتمثل في:

- تلعب المشاريع الاستثمارية دورا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية ومضاعفة ثروات البلاد.
- التمويل يعني توفير المستلزمات المالية للمشاريع وتلبية حاجاته لضمان نموه واستمراره.
- الجزائر من بين البلدان النامية التي تسعى جاهدة لتسخير هيكل الدعم المالي المختلفة لمساعدة أصحاب المشاريع.

- تؤدي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا كبيرا في دعم وتمويل المشاريع بالإضافة إلى توفير مناصب الشغل.

2- أهمية البحث:

تتمثل أهمية الموضوع في:

- التمويل يساعد على إتمام إنجاز المشاريع بشتى أشكالها جديدة أو قائمة.
- المشاريع الاستثمارية تحقق التنمية المستدامة في شتى القطاعات وتؤثر مباشرة على مناصب الشغل.
- التعريف بالدور الهام للوكالة في تمويل المشاريع بالجزائر.
- التطرق إلى مختلف الجهات المكلفة بتمويل المشاريع في الجزائر.

3- أهداف الموضوع:

ومن بين أهم النقاط التي تهدف هذه الدراسة إلى معالجتها ما يلي:

- معرفة دور التمويل في بقاء ونمو المشروع الاستثماري.
- معرفة أهم الآليات المشجعة على تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر.

4- أسباب اختيار الموضوع:

من بين أسباب اختيارنا لهذا الموضوع ما يلي:

- علاقة الموضوع بالتخصص.
- إعطاء الحكومة الجزائرية أهمية كبيرة لعجلة الاستثمارات في شتى القطاعات مع منح الامتيازات.
- خلق مصادر متعددة للمساهمة في تمويل المشاريع الاستثمارية.

5- المنهج المتبع:

اعتمدنا في موضوعنا هذا على:

المنهج الوصفي: وهذا لعرضنا لمختلف المفاهيم العامة التي قدمناها في الفصول الثلاث.

المنهج التحليلي: يبرز هذا المنهج في الجانب التطبيقي من خلال الدراسة التطبيقية على مستوى الوكالة، حيث قمنا بعرض وتحليل الإحصائيات المقدمة في حدود الموضوع.

محددات الموضوع: تناولنا فيها أثر المتغيرين

- المتغير المستقل: هو المشاريع الاستثمارية.

- المتغير التابع: هو التمويل.

الحدود المكانية: شملت الدراسة التطبيقية التي قمنا بها في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

6- صعوبات البحث:

المألوف علميا أن أي بحث مهما كانت طبيعته فإنه لا يخلو من الصعوبات وبجئنا هذا يندرج في هذه القاعدة

وعليه تخللته بعض الصعوبات هي:

- موضوع المشاريع الاستثمارية موضوع كبير وشامل لذا يصعب الإلمام بكل جوانبه.

- صعوبة الحصول على المعلومات والبيانات الدقيقة من طرف بعض الهيئات العمومية بالوكالة.

7- الدراسات والبحوث السابقة:

من خلال اطلاعنا في الحدود الزمنية للدراسة وفقا على بعض الدراسات السابقة أهمها:

- الحاج قويدر فاطمة، التمويل كأداة لاستمرارية المشاريع الاستثمارية، شهادة ماستر، جامعة قاصدي مرباح،

ورقلة، 2012: حاولت الباحثة من خلال هذه المذكرة تسليط الضوء على الاحتياجات المالية للمشاريع

الاستثمارية و مختلف مصادر تمويل هذه الاحتياجات إذ بينت أن المشاريع الاستثمارية تحتاج وتعتمد في نموها

و استمرارها على المال و إن هذا المال يمكن اختياره من مصادر مختلفة، حيث اعتمدت على مجموعة من

الفرضيات أهمها أن للتمويل أهمية كبيرة بالنسبة للمشاريع الاستثمارية حيث لا يمكن قيام مشروع استثماري

دون تمويل، و قد اعتمدت في دراستها على المنهج الوصفي و منهج دراسة حالة. وتكمن أوجه الشبه بين

موضوعها وموضوعنا في التطرق إلى نفس المفاهيم المتعلقة بعملية التمويل ومفاهيم المشاريع الاستثمارية إلا

أن الاختلاف في دراسة حالة أين قمنا بدراسة تطبيقية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أما

الباحثة قامت بها في شركة cap-it للخدمات الاستثمارية.

- بن مسعود نصر الدين، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر قايد، تحت عنوان: دراسة وتقييم المشاريع الاستثمارية، 2010، حيث قام بتحديد مفهوم عام للمشاريع الاستثمارية وبين مختلف الدراسات والمراحل التي يمر بها المشروع وحاول أيضا عرض أهم الطرق المساعدة في عملية التقييم، استخدم الباحث المنهج الكمي التحليلي، إلا أن وجه الاختلاف تكمن في دراسة الحالة أين قام بدراسته في الشركة الوطنية للإسمنت أما دراستنا كانت على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

8- تقسيمات البحث:

لكي نجيب على الإشكالية المطروحة وإثبات صحة الفرضيات من عدمها قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول رئيسية على النحو التالي:

الفصل الأول والمعنون بماهية المشاريع الاستثمارية والذي يعتبر بمثابة مدخل للدراسة ويتناول هذا الفصل ثلاثة مباحث، المبحث الأول جاء تحت عنوان مفاهيم عامة حول الاستثمار أما المبحث الثاني تناولنا فيه مفاهيم عامة حول المشاريع الاستثمارية، أما في المبحث الأخير فخصصناه لدراسة جدوى المشاريع الاستثمارية وتقييمها.

أما الفصل الثاني جاء مرسوماً بـ طرق تمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر أين تطرقنا في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول مفاهيم عامة حول التمويل أما المبحث الثاني فيشمل مصادر التمويل ومخاطرها، وأما المبحث الثالث ليين هيئات دعم وتمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر.

أما الفصل الثالث: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب- فرع البويرة- فهو الجانب التطبيقي بحيث تطرقنا في هذا الفصل أيضا إلى ثلاث في المبحث الأول إلى نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب أما بالنسبة للمبحث الثاني خصصناه لذكر إجراءات إنشاء مؤسسة عن طريق الوكالة، أما بالنسبة للمبحث الثالث فهو بمثابة حوصلة أين قمنا بتقييم نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفصل الأول

ماهية المشاريع الاستثمارية

تمهيد:

تعد الاستثمارات من الأسس التي ينبغي أن تركز عليها المؤسسة، كونها تمثل ضمانا لبقائها واستمرارها في مزاوله نشاطها وتحقيق الديناميكية التي تسعى إليها من خلال التوسع في الاستثمارات مهما كان نوعها أو خصائصها، المهم أن يكون الاستثمار مجديا.

كما تعتبر المشاريع الاستثمارية أساس النمو الاقتصادي على المستويين الكلي والجزئي وعموده الفقري لهذا فإن نجاعة أي مشروع اقتصادي يتطلب دراسة للعوامل المؤثرة فيه، وهذا ما يسمى اقتصاديا بـ "دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الاقتصادي".

وعليه قمنا تقسيم الفصل إلى ثلاثة مباحث كما يلي:

- المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار.
- المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول المشاريع الاقتصادية.
- المبحث الثالث: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية وتقييمها.

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول الاستثمار

يبدأ أي مشروع استثماري ناجح بفكرة قابلة للتطبيق، فالمشروع يعتمد على استغلاله للأفكار والفرص الاستثمارية المتاحة في الأسواق وترجمتها إلى سلع وخدمات تشبع احتياجات المستهلكين وتحقق في نفس الوقت العائد المرضي للملاك، وسنحاول من هذا المنطلق تحديد المفاهيم العامة للاستثمار.

المطلب الأول: مفهوم الاستثمار

تعددت تعاريف الاستثمار من حيث الشكل والمضمون نظراً لتعدد وجهات نظر الأفراد وتعدد المدارس التي ينتمون إليها أو المتأثرين بها، وأيضاً من حيث الزوايا التي ينظرون منها للاستثمار، ويمكن تعريف الاستثمار كالآتي:

فحسب قيتون «Guittun»: يعرفه أنه "تكاثر معدات الطاقة الموجودة، وهو عبارة عن تضحية لضمان المستقبل، وهذا بأخذ بتوازن الحاضر والمستقبل".¹

وحسب كينز «Keynes»: الاستثمار هو "تلك الأموال الضخمة لإنتاج الآلات والمعدات والمباني، وكذلك الأموال المخصصة لزيادة المخزون".²

- ويعرف أيضاً بأنه: "توظيف الأموال في مشاريع اقتصادية واجتماعية وثقافية بهدف تحقيق تراكم رأس مال جديد، ورفع القدرة الإنتاجية، أو تجديد أو تعويض الرأس المال القديم، أو هو التضحية بالاستهلاك في الوقت الحالي أما في الحصول على عوائد أكبر في المستقبل".³

- والاستثمار أيضاً يعرف على أنه: "توظيف المال بهدف تحقيق العائد أو الدخل أو الربح والمال عموماً، قد يكون الاستثمار على شكل مادي ملموس أو على شكل غير مادي".⁴

- كما يمكن أن يعرف الاستثمار على أنه: "استثمار للأموال في أصول سوق يتم الاحتفاظ بها لفترة زمنية على أمل أن يتحقق من وراء هذه الأصول عائد في المستقبل. معنى ذلك أن الهدف من الاستثمار هو تحقيق عائد يساعد على زيادة ثروة للمستثمر".⁵

¹ - كاظم جاسم العيسوي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار المناهج، 2001، ص 16.

² - نفس المرجع، ص 16.

³ - ماجد أحمد عطا الله، إدارة الاستثمار، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 12.

⁴ - طاهر حيدر حردان، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 13.


⁵ - محمد الحنفاوي، نبال فريد مصطفى، أساسيات الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006، ص 18.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تعريف الاستثمار على أنه: التخلي على استخدام أموال الحالية لفترة زمنية معينة من أجل الحصول على مزيد من التدفقات النقدية في المستقبل تكون بمثابة تعويض عن القيمة الحالية للأموال المستثمرة.

من خلال هذه التعاريف نجد أن للاستثمار عدة خصائص منها:

- رأس المال المستثمر: هو النفقة المستخدمة في إنجاز المشروع.
- مدة المشروع: من أجل التقييم الجيد للأرباح المنتظرة من المشروع من الضروري تحديد مدة الاستثمار والتي تقرر عادة بعمدة الاهتلاك.
- تدفقات الخزينة المتولدة من المشروع: تتمثل في العوائد النقدية الناتجة عن الفرق بين التحصيل المستلمة والنفقات المسددة، ما يميز هذه النفقات أنها مستمرة زمنيا خلال السنة، وقسط التبسيط فإننا نقوم بحسابه في نهاية كل دورة مالية.¹

الشكل رقم (1): مفهوم الاستثمار



المصدر: زياد رمضان، مبادئ الاستثمار، دار وائل للنشر، الطبعة الرابعة، الأردن، 2007، ص13.

¹ - الياس بن الساسي، يوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل، الطبعة الأولى، الأردن، 2006، ص 313.

المطلب الثاني: أنواع الاستثمار

تستند أنواع الاستثمار إلى معايير معينة تساعد على التعرف على أكبر قدر ممكن من أنواع الاستثمار وتمثل هذه الأنواع في:¹

أولاً: الاستثمار حسب المعيار الإقليمي

وينقسم هذا بدوره إلى نوعين:

1- الاستثمار الدولي:

هو استخدام الموارد المالية التي يملكها بلد من البلدان في بلد آخر أجنبي، من أجل الحصول على عوائد مرتفعة أكبر من العوائد المنتظر الحصول عليها في البلد الأصلي.

مثل: مؤسسة ميكروسوفت، المؤسسة الأم تقع في الولايات المتحدة الأمريكية بينما لديها عدة فروع في دول العالم، وكذلك المؤسسات المتعددة الجنسيات.

2- الاستثمار المحلي:

هو جميع رؤوس الأموال الموجهة للاستثمار داخل قطاعات تقع داخل الحدود الإقليمية أو الدائرة أو البلدية من أجل تحقيق عائد يعود بالفائدة بالدرجة الأولى على الإقليم الذي يقع فيه الاستثمار، مثل الاستثمار في قطاع السكن في منطقة نائية سيؤدي إلى فك العزلة عن هذه المنطقة، هذا من جهة، ومن جهة أخرى سيؤدي إلى إنعاش النشاط التجاري والصناعي لهذه المنطقة.

ثانياً: الاستثمار حسب معيار طبيعة المستثمرين

وينقسم هذا بدوره إلى:

1- أحمد فهمي جلال، دراسات في اقتصاديات المشروعات الجديدة، دار الفكر العربي، 1997، ص 39.

1- الاستثمار الحكومي:

يتمثل في رأس المال الحقيقي الجديد الذي تقوم الحكومة بتكوينه وتحصيله، إما من فائض الإيرادات العامة عن النفقات العامة، أو من إيرادات الدولة الائتمانية المستمدة من القروض العامة أو إيرادات الدولة الناتجة من الفائض في الاقتصاد العام، مثل إصدار القرض العام في البورصة، أي تقوم الحكومة بالاستثمار في بورصة القيم المنقولة (سوق الأوراق المالية) حيث تنتهز الفرص للبيع في أنسب الأوقات.

2- استثمارات المؤسسات:

يتمثل في رأس المال الحقيقي الذي تقوم المؤسسات بتكوينه وتمويله، إما عن طريق الاحتياطات التي يتم تكوينها من الأرباح المحققة، أو من القروض التي تحصل عليها وهناك جملة من الأسباب التي تدفع هذه المؤسسات للاستثمار، وهي زيادة الأرباح المحققة ورفع مستوى الإنتاجية وتلبية حاجات الأفراد وتحديد وسائل الإنتاج وتحسين النوعية ... الخ.

3- الاستثمار الفردي:

يتمثل فيما ينفقه الفرد من مدخراته أو مدخرات غيره لتكوين رأس مال حقيقي جديد مثل شراء آلة إنتاجية أو شراء ورشة تجارية... الخ.

المطلب الثالث: محددات الاستثمار وقراراته

سيتم التطرق في هذا المطلب الثالث إلى كل من محددات الاستثمار في الفرع الأول، وقراراته في الفرع الثاني.

الفرع الأول: محددات الاستثمار

يقصد بمحددات الاستثمار هي تلك العوامل المؤثرة في قرار الاستثمار والتي على أساسها يتم اتخاذ القرار للاستثمار من عدمه، لذا يجب على المستثمر أن يراعيها عند اتخاذ قراره في الاستثمار.

من أهم العوامل المحددة للاستثمار يمكن اختصارها فيما يلي:¹

¹ - كاظم جاسم العيسوي، مرجع سبق ذكره، ص 34.

- 1- سعر الفائدة: المقصود بسعر الفائدة تكلفة رأس مال المستثمر، فالعلاقة بينهما وبين حجم الأموال المستثمرة علاقة عكسية، فزيادة سعر الفائدة تؤدي إلى انخفاض حجم الاقتراض، وهذا ما يؤدي إلى انخفاض في الاستثمار، أما عند نقصان سعر الفائدة فذلك يؤدي إلى ارتفاع حجم الاقتراض وبالتالي ارتفاع الاستثمار نتيجة انخفاض تكلفة الاقتراض.
- 2- الكفاية الحديثة لرأس المال: والمقصود بالكفاية الحديثة لرأس المال هو الإنتاجية الحديثة لرأس المال، أو العائد المتوقع من استثمار حجم معين من الأموال، فالعلاقة بين الإنتاجية الحديثة لرأس المال والأموال المستثمرة هي علاقة طردية، لأنه عند ارتفاع الإنتاجية الحديثة يعني ارتفاع المداخيل، وبالتالي التشجيع على الاستثمار، ومنه زيادة الأموال المستثمرة، أما عند انخفاض الإنتاجية الحديثة فذلك يعني انخفاض المداخيل المتوقعة من ذلك الاستثمار، ومنه انخفاض الأموال المستثمرة.
- 3- التقدم العلمي والتكنولوجيا: فالتقدم العلمي والتكنولوجيا يؤدي إلى ظهور نوع جديد من الآلات المتطورة ذات الطاقة الإنتاجية العالية، والتي تعمل على دفع المنتج أو المستثمر إلى العمل على إحلال المكائن القديمة بأخرى جديدة، وذلك في ظل المنافسة السائدة في السوق، بالإضافة إلى التقدم في الآلات نجد التقدم في مجال البحث والتطوير الذي يؤدي إلى ظهور مواد الطاقة أو مصادر الطاقة الجديدة محل القديمة؛
- 4- درجة المخاطرة: إن العلاقة بين المخاطرة والاستثمار هي علاقة عكسية، بحيث أنها كلما زادت درجة المخاطرة انخفضت معها كمية الاستثمار، أما عندما تقل درجة المخاطرة ترتفع معها كمية الاستثمار، ولكن من جهة ثانية نجد أن العلاقة بين درجة المخاطرة والعائد هي علاقة طردية وعلية، فلا بد من توفير الحد الأدنى من الضمانات في إطار القوانين المشجعة للاستثمار خاصة في الدول النامية، وهذه المخاطر قد ترتبط بمدى توافر الاستقرار السياسي والاقتصادي في الدولة، فتوفر الاستقرار السياسي والاقتصادي يؤدي إلى انخفاض درجة المخاطرة والذي يعمل على تشجيع الاستثمار.

الفرع الثاني: قرارات الاستثمار

إن كل استثمار وتوظيف أموال يوجب على المستثمر أن يتخذ القرار الاستثماري ويشتمل ما يلي:¹

- 1- تنوع الاستثمار: يقصد به الاستثمار في مشاريع مختلفة والتعامل مع أدوات استثمارية مختلفة، وذلك بهدف تقليل أو تجنب الخسائر الكبيرة والمخاطر الكبيرة وتحقيق أعلى الأرباح والعوائد.

¹ - أحمد زكريا صيام، مبادئ الاستثمار، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 1997، ص 22.

- 2- أجال الاستثمار: لابد على المستثمر أن يحافظ على درجة السيولة المناسبة بالتوفيق بين الاستحقاقات والتدفقات.
- 3- حدود الانكشاف: هي حدود لا يسمح بتجاوزها للتقليل من درجة المخاطرة مثلا فلا يبالغ بالاقتراض أو البيع أو الشراء من جهة معينة.
- 4- درجة التصنيف الائتماني: يقصد بذلك السمعة الائتمانية والمركز المالي للمؤسسات فكل مؤسسة لها درجة ائتمانية تتوافق مع المركز المالي ولذلك على المستثمر اختيار الأداة الاستثمارية الملائمة من حيث العائد ودرجة المخاطرة.

المبحث الثاني: مفاهيم عامة حول المشاريع الاستثمارية

يعتبر المشروع الاستثماري عن فكرة أو اقتراح باستثمار قدر من الأموال في فرقة استثمارية يتحقق منها عائد اقتصادي أو اجتماعي، وتتضمن هذه الفكرة أو الاقتراح إنشاء مشروع جديد أو استكمال مشروع بدأ في تنفيذه أو التوسع في مشروع قائم، والقيام بعمليات المقارنة بين شراء أو تأجير الآلات أو تصنيع قطاع غيار أو إنتاج منتج جديد أو إنشاء خط إنتاج جديد... الخ.

المطلب الأول: مفهوم المشروع الاستثماري وأنواعه

ستتطرق في هذا المطلب إلى تعريف المشروع الاستثماري، وأهم خصائصه، وجميع أنواعه.

الفرع الأول: مفهوم المشروع الاستثماري

أولاً: تعريف المشاريع الاستثمارية

تعريف 01: يتمثل المشروع الاستثماري في اقتراح بتخصيص قدر من المواد في الوقت الحاضر لتستخدم في خلق طاقة إنتاجية جديدة، أو إعادة تأهيل طاقة إنتاجية قائمة أو توسيعها، بهدف الحصول على منفعة صافية من تشغيلها في المستقبل عبر فترة زمنية طويلة نسبياً.¹

تعريف 02: المشروع الاستثماري هو كل تنظيم له كيان مستقل بذاته يملكه أو يديره منظم يعمل على التأليف والمزج بين عناصر الإنتاج وتقديم سلعة أو خدمة، أو مجموعة من السلع والخدمات لتحقيق أهداف معينة.²

تعريف 03: هي مجموعة من الأنشطة تتمزج في مسمى واحد تهدف إلى تحقيق أهداف موحدة لأنها تستخدم مواد متجانسة وتحقق منافع متجانسة، ويكون له موقع جغرافي محدد وعملاء محددين وتكاليف محددة.³

تعريف 04: هو عبارة عن مجموعة من العمليات التحويلية لمجموعة من عناصر الإنتاج تكون فيه قيم مخرجاته تفوق قيمة مدخلاته بفارق يعرف بالعوائد العملية أو المشروع.⁴

¹ - محمد أحمد السريبي، تخطيط المشروعات الاستثمارية ودراسة الجدوى، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009، ص 23.

² - شقيري نوري مرسي، دراسة الجدوى الاستثمارية، دار السيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009، ص 15.

³ - قائم ناجي حمدي، أسس إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن 2008، ص 15.

⁴ - سيد سائق عرفة، دراسة الجدوى للمشروعات، دار الرائد للنشر والتوزيع، الأردن، 2011، ص 171.

من خلال التعاريف السابقة يمكن تقديم التعريف التالي: "المشروع الاستثماري هو ائتلاف عناصر اقتصادية واجتماعية وبيئية لبناء كيان اقتصادي، تهدف إلى تحقيق أهداف موحدة، كما أن عملية تحويل عناصر الإنتاج تكون فيها قيم المخرجات تفوق قيم المدخلات".

ثانيا: خصائص المشروع الاستثماري

- لا يعد إنشاء المشروع وتطبيق فكرة المشروع هدفا في حد ذاته وإنما يعد وسيلة تستهدف تحقيق مجموعة مترابطة من المنافع.
- يستلزم إنشاء بدأ وتشغيل المشروع إجراء دراسات جدوى التفصيلية للتأكد من جاذبيته وجدواه.
- يتطلب استمرار ونمو استقرار المشروع ممارسة العملية الإدارية وبصورة فعالة لكل من وظائف التخطيط والتنظيم.
- يعتمد المشروع في تحقيق أهدافه على التوظيف الجيد لمزيج من الإمكانيات المادية والبشرية والمالية.
- تأثر فعالية ممارسة أو أداء المشروع بدرجة كبيرة بكل من الاعتبارات والخصائص الداخلية للمشروع وكذلك بالمتغيرات والاتجاهات الخارجية.
- يعتبر المشروع بمثابة النواة الأساسية لأي مجتمع أو نظام لتحقيق خطة التنمية سواء على المستوى القومي أو المحلي أو القطاعي، وسواء في مجال الإنتاج أو الخدمات.¹

ثالثا: أهمية المشروع الاستثماري

- زيادة الدخل الأفراد وتحقيق الرفاهية الاجتماعية لهم؛
- توفير مناصب العمل؛
- دعم عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- زيادة دخل الحكومة من الضرائب مما يؤدي إلى زيادة الإنفاق على الخدمات العامة للمجتمع؛
- الإسهام في دعم المؤسسات والأنشطة الخيرية والاجتماعية؛
- تطوير الاقتصاد وبالتالي تطوير الدولة وازدهارها وكسب احترام الدول الأخرى لها؛

¹ - مصطفى محمود أبو بكر، معالي فهمي حيدر، إعداد دراسات جدوة المشروعات وتحقيق فعالية قرار الاستثمار، دار الحمالية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2000، ص 37.

- زيادة الدخل القومي والنتاج القومي الإجمالي.¹

الفرع الثاني: أنواع المشاريع الاستثمارية

تنقسم المشاريع الاستثمارية إلى أنواع مختلفة:

- 1- المشروعات الاستثمارية الاحلالية: هي المشروعات التي تقام بدلا من مشروعات أخرى قائمة.
- 2- المشروعات الاستثمارية التوسعية: هي المشروعات التي تقام بغرض التوسع في مشروعات قائمة.
- 3- المشروعات الاستثمارية الإستراتيجية: هي مشروعات ذات أهمية كبيرة للمجتمع ككل على المدى الطويل، وتمثل في مشروعات ذات أهمية إستراتيجية للدولة مثل الكهرباء والمياه.
- 4- المشروعات القابلة للقياس: هي تلك المشروعات التي ينتج عنها منتجات أو تولد منافع قابلة للتقييم النقدي، وهذه المنتوجات قد تكون سلعا أو خدمات، ولها أسواق تحدد أسعارها، ومن أمثلتها المشروعات الزراعية والصناعية.
- 5- المشروعات غير القابلة للقياس: هي المشروعات التي يصعب التي يصعب تقييم منتوجاتها بسهولة ودقة في صورة نقدية دون أن يتطلب ذلك إجراء أبحاث إضافية أو وضع افتراضات من قبل المحللين قد لا تعكس الواقع.
- 6- المشروعات وحيدة التدفقات النقدية الداخلية والخارجية: تتمثل في تلك المشروعات الاستثمارية التي ينتج عنها نفقات نقدية مرة واحدة في لحظة زمنية معينة.
- 7- المشروعات الاستثمارية وحيدة التدفقات الداخلية ومتعددة التدفقات النقدية الخارجية: هي تلك المشروعات الاستثمارية التي تحدث فيها التدفقات الداخلة مرة واحدة في لحظة زمنية معينة، بينما تحدث التدفقات النقدية الخارجية مرات متعددة خلال فترات زمنية متعددة.
- 8- المشروعات الاستثمارية متعددة التدفقات النقدية الداخلة ووحيدة التدفقات النقدية الخارجية: هي تلك المشروعات التي تحدث فيها سلسلة من التدفقات النقدية الداخلة على فترات زمنية، بينما تحدث التدفقات النقدية الخارجية مرة واحدة في لحظة زمنية معينة.

¹ - أمين السيد أحمد لطفي، الوجيز في دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية، مؤسسة رؤيا للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر، ص57.

- 9- المشروعات الاستثمارية متعددة التدفقات النقدية: وتتمثل في تلك المشروعات التي تتم تدفقاتها النقدية الداخلة والخارجة على فترات زمنية معينة.
- 10- المشروعات المستقلة: هي تلك المشروعات التي لا يمنع إقامة أحدها إقامة الآخر طالما توافرت الموارد المطلوبة، كما أن إقامة أحدها لا يكون مشروطا بإقامة الآخر أي أنها مشروعات ليست بديلة أو مكملة.
- 11- المشروعات المتكاملة: هي تلك المشروعات التي يلزم إقامة إحداها إقامة الآخر مثال: مصنع إنتاج السيارات، ومصنع إنتاج عجلات السيارات، فإقامة الثاني يلزم إقامة الأول.
- 12- مشروعات الإنتاج المباشر: هي تلك المشروعات التي تتولى إنتاج سلع وخدمات يمكن بيعها مباشرة للجمهور على أساس فردي، ولا يكون البعد الاجتماعي فيها ظاهرا، حيث يمكن استبعاد الأفراد الذين لا يدفعون مقابلا لها.
- 13- مشروعات البنية الأساسية: مثل: الطرق، المطارات، الموانئ، الكهرباء... الخ فهي تقدم خدمات ذات بعد اجتماعي.¹

المطلب الثاني: مراحل وأساليب المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية

ستتطرق في هذا المطلب الثاني إلى كل من مراحل المفاضلة بين المشاريع في الفرع الأول، وأساليب المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مراحل المفاضلة بين المشاريع الاستثمارية

ليس الهدف من تجزئة المقارنة بين المشاريع إلى عدة مراحل هو الفصل الكلي بين تلك المراحل، وإنما القصد من ذلك تسلسل وتتابع العمليات واعتماد كل منها على نتائج المراحل السابقة لها، ومن هذه المراحل ما يلي:

أولاً: مرحلة البحث والإعداد

تتضمن هذه المرحلة صياغة الأفكار الأولية عن المشروعات المطروحة، وأهدافها والإمكانيات المتاحة، بهدف المقارنة بينها، واختيار البديل الأفضل، ومن هذا المنطلق يمكن التوصل إلى ما يمكن وما لا يمكن تنفيذه.

¹ - محمد أحمد السريقي، مرجع سبق ذكره، ص 26-30.

كما لا بد في هذه المرحلة مراعاة العديد من الاعتبارات الفنية، القانونية، المالية، الإدارية والاقتصادية.

ثانيا: مرحلة إعداد المشروعات

بعد صياغة الأفكار الأولية عن المشروعات والبدائل المقترحة، تأتي مرحلة إعداد المشروعات وتقييم، ودراسة كافة جوانبها، وصولا إلى وضع الأسس العلمية والعملية للتنفيذ، حيث تتم دراسة المسائل الفنية للمشروعات المقترحة، والبنى التحتية، وتحديد الطلب المتوقع، ومعرفة الأسعار وتكاليف الإنتاج، بالإضافة إلى الاحتياجات من القوى العاملة، وتتضمن كذلك هذه المرحلة دراسة الجوانب المالية، وتحديد رأس المال اللازم والإيرادات المتوقعة من هذه المشروعات.

ثالثا: مرحلة المفاضلة بين المشروعات

في هذا المجال يمكن القول أن هناك أساليب وطرق مختلفة يمكن استخدامها للمفاضلة بين المشاريع، سواء منها ما كان محاسبيا، زمنيا، ماليا أو اقتصاديا، وهذا يعني أن عملية المفاضلة لا بد أن تشمل كل هذه الجوانب في آن واحد، بغض النظر عما إذا كانت تلك المشاريع ذات أهداف مشتركة أو متباينة، كما لا بد أن تستند على دراسات ومعايير علمية دقيقة.

الفرع الثاني: أساليب المقارنة والمفاضلة بين المشاريع الاستثمارية

لوصول إلى مفاضلة شاملة ودقيقة، لا بد من اعتماد أكثر من أسلوب، ومن هذه الأساليب ما يلي:¹

أولا: الأساليب الاقتصادية

إن هذه الأساليب الاقتصادية المستخدمة أثناء المفاضلة تختلف باختلاف الهدف من إقامة المشروع، والذي يختلف باختلاف ما إذا كان المشروع عاما أو خاصا، وبالنسبة للمشاريع العامة تعتمد بعض الأساليب للمفاضلة بينها، منها:

1- أهمية المشروع بالنسبة للاقتصاد الوطني:

يمكن التمييز والمفاضلة بين المشاريع حسب أهميتها للاقتصاد الوطني من خلال الزوايا التالية:

¹ - كاظم جاسم العيسوي، مرجع سبق ذكره، ص 67.

أ- أهمية المشروع في عملية التنمية الاقتصادية:

إن أهمية أي مشروع وعلاقته وتأثيره في عملية التنمية الاقتصادية تختلف باختلاف طبيعة وأهداف وأحجام تلك المشاريع، فالمشاريع الصناعية تكون عادة أكثر تأثيراً على التنمية الاقتصادية من المشاريع الفلاحية (المشاريع الصناعية الضخمة)، كما أن الصناعات في حد ذاتها تختلف في أهميتها وتأثيرها على عملية التنمية (الصناعات الثقيلة أكثر أهمية من الصناعات الغذائية والنسيجية)، على الرغم من أهمية كل هذه الصناعات في زيادة الدخل الوطني وتوفير فرص الاستخدام وزيادة الإنتاجية.

ب- أهمية المشروع بالنسبة للأمن الوطني:

قد يتم في بعض الأحيان تجاوز المعايير الاقتصادية والفنية ومبدأ الربح والخسارة عند المفاضلة بين المشاريع، بل يتم إعطاء أولوية للجانب الأمني بغض النظر عن تكاليف إقامتها، مثلاً كإعطاء أولوية وأهمية لإقامة مشروع زراعي وتخصيصه لإنتاج القمح، نظراً لكون القمح من المحاصيل الإستراتيجية التي تمثل جزءاً من الأمن الغذائي، والذي يعتبر ركناً أساسياً من أركان الأمن الوطني.

ج- أهمية المشروع في الاستخدام:

إذا كان خلق فرص جديدة للعمل يعد أحد الأهداف الرئيسية للتنمية، فإن الجهات المسؤولة عن التخطيط تسعى إلى خلق أكبر عدد ممكن الوظائف الجديدة باستخدام قدر معين من رأس المال، أي أنها تحاول أن تستثمر أقل قدر ممكن من رأس المال اللازم لتوفير كل فرصة عمل جديدة.¹

د- أهمية المشروع بالنسبة لميزان المدفوعات:

من المسائل الأخرى التي لا بد من أخذها بعين الاعتبار عند المفاضلة بين المشاريع العامة، هو تحديد مدى تأثيرها على ميزان المدفوعات، من معرفة مدى اعتماد المشروع المقترح على المواد الأولية المحلية، أم على مواد مستوردة، فإذا كان من سياسة الدولة تقليص العجز في ميزان المدفوعات، يمكن إعطاء أولوية للمشاريع التي تعتمد على خدمات محلية،

¹ - سمير محمد عبد العزيز، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997، ص 283.

أو المشاريع التي تنتج سلعا كانت تستورد من الخارج، أو إعطاء الأولوية للمشاريع المعدة للتصدير مقابل الحصول على العملات الأجنبية.¹

ثانيا: الأساليب الفنية

إن إقامة مشاريع ضخمة وحديثة تساهم في تنمية كفاءات ومهارات العاملين، بل وأكثر من ذلك تساهم في تغيير القيم التقليدية، وتخلق لدى أبناء المجتمع روح الاستثمار والشغف بإقامة المشاريع، وتعمل على تدعيم الرغبة في تحسين الظروف المعيشية والمزيد من الانضباط في العمل، وبالتالي تؤدي إلى تغيير نمط وأسس التنمية الاقتصادية تغييرا جذريا وتختلف هذه الآثار باختلاف الموقع الذي يقام فيه المشروع، وذلك نظرا لاختلاف مستويات نمو هذه المناطق ومدى تمسكها بالأساليب التقليدية، لذا فعلى المخططين الأخذ بعين الاعتبار تحقيق هذه الفوائد في كل من إطار خطط التنمية الوطنية والتنمية الإقليمية.²

ثالثا: الأساليب المالية

إضافة إلى المفاضلة الاقتصادية والفنية بين المشاريع، فإنه لابد من إعطاء أهمية للمفاضلة المالية والمحاسبية، التي تتعلق باحتساب وتقدير التكاليف والإيرادات والأرباح والعوائد الصافية للأموال المستثمرة، والتي تعتبر المحدد الأساسي للاستثمار خاصة بالنسبة للمشاريع الخاصة.

تظهر أهمية هذا النوع من المفاضلة نظرا لتعدد البدائل واختلافها من حيث التكاليف الاستثمارية، أو تكاليف التشغيل والصيانة، والعمر الإنتاجي لها.

² - كاظم جاسم العيسوي، مرجع سبق ذكره، ص 71.

¹ - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 264.

المبحث الثالث: دراسة جدوى المشاريع الاستثمارية وتقييمها

أصبحت دراسة الجدوى في الوقت الحاضر لها دور أساسي في اختيار المشروعات الاستثمارية بطريقة فعالة قبل تنفيذها كونها تؤدي إلى صنع القدرات الاستثمارية بأقل درجة ممكنة من المخاطرة، وتساعد الإدارة في اتخاذ قرار قبول أو رفض المشروع الاستثماري المقدم إليها، الأمر الذي يتطلب تقييم المشروع ومدى مساهمته في تحقيق الأهداف المسطرة.

المطلب الأول: مفهوم دراسة الجدوى الاقتصادية

وهنا تطرقنا إلى كل من:

الفرع الأول: تعريف دراسة الجدوى

تعريف 01: هي مجموعة من الدراسات التي تسعى إلى تحديد مدى صلاحية مشروع استثماري ما أو مجموعة من المشروعات الاستثمارية لاتخاذ المشروعات التي تحقق أقصى منفعة.¹

تعريف 02: هي دراسة نظرية وعلمية تبحث في مدى الفوائد التي يمكن من مشروع ما قبل الإقدام على إقامته.²

تعريف 03: هي سلسلة من الأنشطة والمراحل المتتابعة ومكونة من عدد الدراسات والبيانات التي تقضي في التقرير النهائي بإقرار إنشاء مشروع استثماري من عدمه، سواء كان هذا المشروع جديداً أو توسعياً في مشروع قائم أو إحلال مشروع قائم بمشروع آخر.³

تعريف 04: هي دراسة يقوم صاحب فكرة مشروع جديد لدراسة إمكانية تطبيق المشروع ونجاحه، أي دراسة الجدوى توضح الاستثمارات المطلوبة والعائد المتوقع والمؤثرات الخارجة على المشروع، مثل قوانين الدولة والمنافسة والتطور التكنولوجي.⁴

¹ - جهاد فراس الطالبوني، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع، دار المعرفة للعلمية للنشر والتوزيع، 2011، ص 59.

² - محمود أمين زويل، طه محمد فرحات، دراسة الجدوى وإدارة المشروعات الصغيرة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر 2000، ص 28.

³ - نبيل شاكر، إعداد الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة، مكتبة عن الشمس، مصر، 1998، ص 17.

⁴ - سيد سالم عرفة، دراسة جدوى المشروعات، دار الراية للنشر، الأردن، 2011، ص 15.

وانطلاقاً من التعاريف السابقة يمكن لنا صياغة التعريف التالي: "دراسة الجدوى هي مجموعة من الدراسات التي تسعى إلى تحديد مدى صلاحية مشروع استثماري ما أو مجموعة من المشروعات الاستثمارية، وذلك تمهيداً لاتخاذ قراراً بشأن القبول أو الرفض للمشروع الاستثماري".

ثانياً: أهمية دراسة الجدوى

تكمن أهمية دراسة الجدوى في أنها الوسيلة التي من خلالها يمكن الإجابة عن الأسئلة التالية:¹

- 1- من هي الفئة المستهدفة في المشروع؟
- 2- ما هو أفضل مشروع يمكن القيام به؟
- 3- كيف سيتم إقامة المشروع؟
- 4- لماذا يتم القيام؟
- 5- أين يتم إقامة المشروع؟
- 6- ما هو أفضل وقت لإقامة المشروع وطرح منتجاته؟
- 7- ما مدى حاجة المشروع من عمال وآلات؟
- 8- كم سيكل فالمشروع؟
- 9- كيف أثبت أن المشروع مجدي اقتصادياً.
- 10- هل سيحقق أرباحاً أم لا؟
- 11- ما هي مصادر تمويل المشروع؟
- 12- كيف أختار مشروع من مجموعة مشاريع بديلة؟

¹ - سيد سالم عرفة، مرجع سبق ذكره، ص 125، 126.

المطلب الثاني: مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية

تنقسم مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية إلى مرحلتين رئيسيتين هما: دراسة الجدوى التمهيديّة أو المبدئية ودراسة الجدوى التفصيلية.

1- مرحلة تشخيص الفكرة: تبدأ عملية اتخاذ القرار من وجود فكرة استثمارية لدى المستثمر، وهذه الفكرة تبدأ بفرصة استثمارية في مجال استثماري معين، ومن ثم إذا كانت هذه الفكرة ذات أثر اقتصادي قابلة للتنفيذ على ضوء معطيات التي يتم جمعها، فيلجأ المشروع عندها لعمل مبدئية ميدانية.¹

2- دراسة الجدوة المبدئية (التمهيديّة): تتطلب دراسة الجدوى التفصيلية جهداً كبيراً ووقتاً طويلاً نسبياً، وتكاليف عالية، لذلك يتعين إجراء دراسات تمهيدية بسيطة للمشروعات التي يتم اقتراحها في مرحلة التعرف قبل إجراء دراسات الجدوى التفصيلية لها، وتكمن كذلك أهمية دراسة الجدوى المبدئية في أنها تحدد إلى حد ما تكلفة المال المخصص للاستثمار.²

3- دراسات الجدوى التفصيلية: تبدأ إذا كانت دراسات الجدوى المبدئية مشجعة، بمعنى أن هناك جدوى من إقامة مشروع أو مجموعة مشاريع، ويقصد بها دراسة المشروع من النواحي القانونية والفنية والمالية والاجتماعية، وعلى أساس هذه الدراسة يتم اتخاذ قرار بتنفيذ المشروع وتتكون دراسة الجدوى التفصيلية من الدراسات التالية:

3-1 دراسة الجدوى البيئية للمشروع: حيث تتجه هذه الدراسة في جانبها التحليلي إلى محاولة التعرف على أثر المشروع على البيئة سواء كان هذا الأثر إيجابياً أو سلبياً، وذلك بهدف تعظيم الأثر الإيجابية وتقليل الأثر السلبية، كما قد يتطلب الأمر محاولة التعرف على أثر البيئة في المشروع بجوانبه السلبية والإيجابية، وذلك من منظور أن المشروع نظام مفتوح يؤثر ويتأثر في البيئة.³

¹ - نعيم نمر داود، دراسة الجدوى الاقتصادية، دار البداية، الأردن، ص 33.

² - شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات الاستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن، ص 38.

³ - شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص 39-40.

3-2 دراسة الجدوى القانونية: وتهدف إلى التحقق من مدى توافق المشروع المقترح من القوانين المنظمة للاستثمار في الدول التي سوف يقام المشروع بها، وهذا يجب على المستثمر القيام بدراسة القوانين العامة التي يمكن أن تتضمن قوانين تؤثر على تكاليف وإيرادات المشروع. ومن أمثلة ذلك القانون التجاري وكذلك دراسة القوانين الخاصة للاستثمار.¹

3-3 دراسة الجدوى التسويقية: وتنطوي دراسة الجدوى التسويقية على العديد من الموضوعات تدور حول مفهوم وأهداف أهمية دراسات الجدوى التسويقية للمشروع، وأنواع دراسات السوق والجدوى التسويقية، ودراسة وتقدير الطلب على المنتجات المشروع كمحور رئيسي لدراسة الجدوى التسويقية بالإضافة إلى تحليل البيانات والمعلومات من مصادرها لتقدير هذا الطلب، بل وحتى تحديد هيكل ونوع السوق الذي يعمل في إطاره المشروع، ومن ثم تحديد الحجم الكلي للسوق والعوامل المحددة للطلب على منتجات المشروع، وأساليب التنبؤ بالطلب، وكذلك تحديد الشريحة التسويقية ووضع السياسة والإستراتيجية السعرية المناسبة لتحديد أفضل الأسعار لبيع منتجات المشروع.²

3-4 دراسة الجدوى الفنية والهندسية: تهدف إلى دراسة مدى إمكانية تنفيذ المشروع من النواحي الفنية والتي تشمل هنا تحديد الموقع المناسب لمشروع ومساحة الأرض المناسبة سواء لإقامة ورشات الإنتاج أو المخازن أو مبنى الإدارة والتخطيط الداخلي للمصنع والآلات والمعدات المطلوبة والعمالة اللازمة للمشروع ونوعيتها، والمواد الخام اللازمة لإنتاج وكميتها ونوعيتها، وأيضاً تفاصيل مواصفات المنتج وتسلسل العمليات الإنتاجية.³

4-4 دراسة الجدوى المالية: تهدف إلى ترجمة الدراسات السابقة الأخرى (دراسة الجدوى التسويقية، الجدوى الفنية والهندسية) إلى تقديرات مالية، وتشمل هذه الدراسات التكاليف الاستثمارية للمشروع وتكاليف التشغيل السنوية، وكذا الإيرادات السنوية على مدى العمر الإنتاجي الافتراضي المتوقع للمشروع، وتحديد كيفية تمويل مشروع المتمثل في رأس المال المدفوع من قبل المستثمرين ورأس المال المفترض، وسعر الفائدة، ويتم تقييم هذه الدراسة باستخدام مفهوم التدفقات النقدية.⁴

¹ - نعيم نمر داود، مرجع سبق ذكره، ص 34.


² - شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، مرجع سبق ذكره، ص 40.

³ - نعيم نمر داود، مرجع سبق ذكره، ص 35.

⁴ - نفس المرجع، ص 35.

3-5 دراسة الجدوى الاجتماعية: تهدف إلى تقييم مدى مساهمة المشروع في تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للمجتمع والاقتصاد الوطني، ومن ثم مدى مساهمته في تحقيق الرفاهية الاقتصادية للمجتمع، حيث يتم بحث أثر المشروع في التوظيف وأثره في الدخل الوطني وأثره في ميزان المدفوعات، وكذلك في استقرار قيمة العمل¹.

الشكل رقم (02): مراحل دراسة الجدوى الاقتصادية



المصدر: من إعداد الطالبتين.

المطلب الثالث: معايير تقييم المشاريع الاستثمارية

من أهم المعايير المستخدمة في تقييم المشاريع الاستثمارية ما يلي:

أولاً: طريقة فترة الاسترداد

تمثل فترة الاسترداد في عدد الفترات التي يستطيع المشروع الاستثماري خلالها تجميع تدفقات نقدية صافية كافية لتغطية نفقاته الاستثمارية.

¹ - عاطف وليم اندرواس، دراسات الجدوى الاقتصادية للمشروعات، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص 471.

تقوم هذه الطريقة على أساسان المشروعات التي تتميز بفترة سداد قصيرة تعتبر هي الأفضل مقارنة بفترة الاسترداد المقبولة أو المحددة بواسطة المستثمرين.

إن معيار فترة الاسترداد تتلخص في أنه يستخدم للمفاضلة بين البدائل الاستثمارية بترتيب المشروعات على أساس إعطاء الأولوية لتلك المشروعات التي تحقق استرداد تكلفة الاستثمار في أول فترة زمنية ويؤدي معيار فترة الاسترداد إلى قبول أو رفض المشروعات الاستثمارية على أساس سرعتها المقدرة في استرداد الاستثمار المبدئي.¹

1- مزايا وعيوب معيار فترة الاسترداد:

وتتمثل مزايا وعيوب فترة الاسترداد فيما يلي:²

أ- المزايا:

- يتميز معيار فترة الاسترداد بالبساطة وسهولة الحساب، ويعتبر بذلك أكثر الطرق شيوعاً لأنها مجربة عند المستثمر الذي يرغب في الحصول على أمواله المستمرة في أقل فترة زمنية ممكنة؛
- يعطي معيار فترة الاسترداد مؤشراً مبدئياً وسريعاً عما إذا كان المشروع يستحق المزيد من البحث والدراسة أم لا؛
- يحقق معيار فترة الاسترداد قدراً من الأمان للمشروعات التي تتأثر أعمالها بالتقلبات الاقتصادية والتكنولوجية والفنية السريعة؛
- يحدد مستوى السيولة المتدفق للمشروع في كل سنة من سنوات تشغيله قبل استرداد كامل قيمة الاستثمار؛
- يعتبر هذا المعيار مؤشراً لمستوى المخاطرة في المشروع حيث يقيس السرعة التي يسترد فيها المستثمر رأسماله من المشروع، حيث أن القاعدة في هذا المجال تشير إلى أنه كلما زاد المدى الزمني الاستثماري للمشروع كلما ازدادت مخاطر الاستثمار بصفة عامة.

ب- العيوب:

- إن هذا المعيار لا يأخذ القيمة الحالية للنقود في الاعتبار، ومن ثم ينطوي على نوع من الخداع وعدم الدقة حيث يتجاهل تغيير الأسعار في المستقبل؛

¹ - محمد عبد الفتاح العشماوى، دراسة الجدوى للمشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2007، ص 81.

² - عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 284-285.

– يتجاهل معيار فترة الاسترداد التدفقات النقدية التي يمكن أن تتحقق بعد فترة الاسترداد حيث أنه إذا كان المشروع يحقق صافي التدفق نقدي سنوي بعد السنوات الأولى أو تتصاعد في السنوات الأخيرة من عمر المشروع.

مثال:

ترغب الشركة X بتنفيذ مشروع تكلفته 1000 دينار وقد عرض على المدير المالي بديلين لتنفيذ هذا المشروع وكانت التدفقات النقدية لكل بديل كما يلي:¹

الجدول رقم 01: التدفقات النقدية للبديلين A و B

B	A	
100	500	1
200	400	2
300	100	3
400		4
500		5
600		6

المصدر: دريد كامل الشبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ص 287.

أيمن البديلين ستختار لتنفيذ المشروع؟

الحل:

البديل A

$$1000 = 100 + 400 + 500 \text{ دج}$$

إذن ففترة الاسترداد هي 3 سنوات

¹ – دريد كامل ال شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، ص 287.

البديل B

$$1000 = 400 + 300 + 200 + 100 \text{ دج}$$

فترة الاسترداد هي 4 سنوات

سيتم اختيار البدي A لأنه يؤدي إلى استرجاع رأس المال بفترة أقل من فترة الاسترداد البديل B.

ثانيا: طريقة معدل العائد الداخلي

هو معدل الخصم الذي يجعل القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مساوية للتكلفة الاستثمارية، ويتم قبول أو رفض المشروع الاستثماري المقترح بمقارنة معدل العائد الداخلي بتكلفة رأس المال، ويتم قبول المشروع إذا كان معدل العائد الداخلي أكبر من تكلفة رأس المال بينما يتم رفض المشروع الاستثماري إذا كان معدل العائد الداخلي أصغر من تكلفة رأس المال، ويمكن حساب معدل العائد الداخلي كالآتي¹:

$$\frac{F1}{(1 + IRR)^2} + \frac{F2}{(1 + IRR)^2} + \frac{Fn}{(1 + IRR)n} - 1 = 0$$

$$= \frac{\sum NCF}{(1+IRR)^n} - 1 = 0$$

1- مزايا وعيوب طريقة معدل العائد الداخلي:

تتمثل مزايا وعيوب معدل العائد الداخلي فيما يلي:²

أ- المزايا:

- الاعتراف بالقيمة الزمنية للنقود.
- الأخذ في الحسابات جميع التدفقات النقدية التي يحققها المشروع.
- سهولة فهمها وتفصيلها من مسؤولي الشركات لأنها تعبر عن الربحية النسبية للمشاريع.

¹ - عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 60.

² - فايز تيم، مبادئ الإدارة المالي، دار ثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2011، ص 162.

ب- العيوب:

- يتطلب حساب معدل العائد الداخلي عمليات حسابية مطولة خاصة عند استخدام طريقة التجربة والخطأ.
- يفترض أن التدفقات النقدية يعاد استثمارها للحصول على معدل عائد مساو لمعدل العائد الداخلي للمشروع.
- يحدث أحيانا أن تعطي هذه الطريقة أكثر من معدل عائد واحد يحقق المعادلة المستخدمة في الحساب وفي الحالة يصعب معرفة أيهما أصح.

ثالثا: طريقة صافي القيمة الحالية

يقصد بصافي القيمة الحالية الفرق بين القيمة الحالية لصافي التدفقات النقدية السنوية الداخلة والقيمة الحالية للتكاليف، حيث يقبل المشروع إذا كان صافي القيمة الحالية أكبر من الصفر ويرفض إذا كان صافي القيمة أقل من الصفر.

يعتبر المشروع الاستثماري الذي يعطي أكبر قيمة حالية صافية هو المشروع الأفضل من بين المقترحات.¹

ويتم حساب صافي القيمة الحالية باستخدام المعادلة التالية:⁽²⁾

$$NPN = \frac{F1}{(1+i)^1} + \frac{F2}{(1+i)^2} + \frac{F3}{(1+i)^3} + \dots + \frac{Fn}{(1+i)^n} - 1$$

$$NPN = \frac{\sum F}{(1+i)^n} - 1$$

حيث:

F_n = صافي التدفقات النقدية

n = عدد السنوات

i = التكلفة الحدية رأس المال

1 = إجمالي التكاليف المبدئية للمشروع

¹ - محمد عبد الفتاح العشماوي، مرجع سبق ذكره، ص 83.

² - عبد الوهاب يوسف أحمد، مرجع سبق ذكره، ص 59.

1- مزايا صافي القيمة الحالية:

- الاعتراف بالقيمة الزمنية للنقود؛
- الأخذ في الحسبان كل التدفقات النقدية المتوقعة من المشروع؛
- استخدام معدل العائد المطلوب في حسابها للقيمة الحالية؛
- تعتبر أكثر ملائمة كهدف تعظيم ثروة المساهمين.¹

2- عيوب صافي القيمة الحالية:

- لا يعطي ترتيب سليم للمشروع الاستثماري في حالة اختلاف الاستثمار أو عمر المشروع؛
- لا يفيد هذا المعيار كثيرا في التعرف على إنتاجية الوحدة النقدية الواحدة من تكلفة الاستثمار وإنما يعطينا القيمة المطلقة للدخل الصافي للمشروع خلال سنوات التشغيل؛
- اعتماد معيار القيمة الحالية الصافية على سعر الخصم يفاقم من مشكلة المخاطرة في تقييم المشروعات الاستثمارية؛
- يتجاهل هذا المعيار عوامل التأكد وما يرتبط بها من مخاطر لها أثرها على قيمة المشروع.²

رابعا: مؤشر الربحية

هو أسلوب آخر من أساليب التي تعتمد على خصم التدفقات النقدية حيث يتم استخدامه غالبا عندما تكون تكلفة الاستثمار مختلفة بين المشاريع الاستثمارية قيد الدراسة، وذلك لأن صافي القيمة الحالية هي قيمة نقدية مطلقة غير مرتبطة بتكلفة الاستثمار الرأسمالي، فإذا كان صافي القيمة الحالية للمشروع هي الأعلى، فإن هذا لا يعني بأن هذا المشروع هو المربح نسبيا إذا كانت تكلفة الاستثمار به مرتفعة أيضا، ويتم استخراج الربحية Pi عن طريق المعادلة التالية:³

$$Pi = \sum \frac{CF1 \times PVI}{CF0}$$

أو:

مؤشر الربحية = القيمة الحالية للتدفق النقدي الداخل ÷ القيمة الحالية لتدفق النقدي الخارج

¹- فايز تيم، مرجع سبق ذكره، ص 167.

²- عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 299.

³- فايز سليم حداد، الإدارة المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الأردن، 2010، ص 220-221.

والقاعدة في مؤشر الربحية هي رفض المشروع الذي يحقق مؤشر ربحية أقل من واحد والعكس ويكون المشروع ذو مؤشر ربحية أكبر هو المشروع الأفضل.

1- مزايا وعيوب مؤشر الربحية:

تتمثل مزايا وعيوب فيما يلي:¹

أ- المزايا:

- يعكس هذا المعيار فعالية وإنتاجية الاستثمار، حيث يقيس العائد الصافي للوحدة النقدية الواحدة من رأس المال المستثمر، لذلك فإن هذا المعيار يعد مؤشرا جيد القياس الكفاءة الإنتاجية والاقتصادية للمشروع؛
- يستخدم هذا المعيار غالبا كمعيار يفرض ترتيب المشروعات الاستثمارية التي تحقق صافي قيمة حالية موجبة، حيث يتم اختيار المشروع صاحب أعلى دليل ربحية وخاصة في حالة اختلاف المشروعات الاستثمارية من حجم الاستثمار المبدئي وعمر المشروع؛
- يساعد معيار دليل الربحية على ترتيب البدائل الاستثمارية ذات الربحية والتي لها جدوى اقتصادية بمعنى أن البديل الذي يكون دليل ربحية أكبر من بقية البدائل الأخرى ويكون هو الأفضل.

ب- العيوب:

- لا يعالج مشكلة الخطر وعدم التأكد التي تصاحب التدفقات النقدية الداخلة والخارجة؛
- يعتمد تطبيقه على تحديد معامل أو سعر الخصم المناسب لخصم التدفقات النقدية وهذا يعني أن الخطأ في تقدير هذا السعر أو العامل سيكون له أثر على اتخاذ القرار الاستثماري الرشيد.

1 - عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 304.

الخلاصة:

في هذا الفصل تناولنا مفهوم الاستثمار، وأبرزنا أهم محدداته وأنواعه كونه عنصرا أساسيا في النشاط الاقتصادي، وأحد الدعائم الأساسية التي يركز عليها اقتصاد أي دولة من أجل الدفع بعجلة التنمية الاقتصادية، مما يلزم دراسة وتقديم المشاريع الاستثمارية والعمل على اتخاذ القرار الاستثماري، فالمشروع هو اقتراح لتخصيص قدر من الموارد من أجل استثمار جديد أو القيام بعملية توسعية لاستثمار قائم، وهنا تبرز الأهمية الكبيرة لدراسات الجدوى بمختلف مراحلها من أجل إجراء عملية التقييم للمشاريع الاستثمارية بداية من تشخيص الفكرة الاستثمارية وقابليتها للتنفيذ على ضوء المعطيات التي تم جمعها، وصولا إلى القيام بدراسة الجدوى التفصيلية، مع تبيان مختلف طرق ومعايير التقييم المتبعة في تقييم المشاريع الاستثمارية.

الفصل الثاني

طرق تمويل المشاريع في الجزائر

تمهيد:

إن إمداد المشاريع الاستثمارية بالأموال اللازمة لإنشائها أو توسيعها يعتبر من أعقد المشكلات التي توجهها التنمية الاقتصادية في أي بلد، وأن الكيفية التي تحصل بها المؤسسة على ما تحتاجه من أموال للقيام بنشاطها هي أول ما يفكر فيه صاحب المشروع، وبقدر ما يكون حجم التمويل كبيرا يحسن استثماره، بقدر ما يكون العائد أو الربح الذي يعتبر هدف أي نشاط اقتصادي كبير.

ومن خلال هذا الفصل سوف نحاول البحث في التمويل ومختلف مصادر التمويل التي تلجأ إليها المؤسسات والمخاطر الناجمة عنها.

ومنه تم تقسيم هذا الفصل إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول: مفاهيم عامة حول التمويل.
- المبحث الثاني: مصادر التمويل ومخاطره.
- المبحث الثالث: هيئات دعم وتمويل المشاريع الاستثمارية.

المبحث الأول: مفاهيم حول التمويل

تعد وظيفة التمويل من أهم الوظائف داخل أي مؤسسة مهما كان حجمها أو طبيعة نشاطها فهو يضمن بقاء نشاطها، ولقد تطور مفهومه بصفة ملحوظة حيث يعتبر ضروريا للتغلب على التحديات التي تواجه مؤسسات الأعمال ونظرا لأهميته فهو يعتبر من المستلزمات الضرورية لاستمرارية المؤسسة في نظامها ونموها.

المطلب الأول: مفهوم التمويل وأهميته

سنتناول في هذا المطلب الأول كل من مفهوم التمويل في الفرع الأول وأهمية التمويل في الفرع الثاني.

الفرع الأول: مفهوم التمويل

نجد أن للتمويل عدة تعاريف نظرا لاختلاف الآراء نذكر منها:

تعريف 01: التمويل هو أحد المجالات المعرفية وهو يتكون من مجموعة من الحقائق والأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادر مختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد ومنشآت الأعمال والحكومات.¹

تعريف 02: التمويل هو مجموعة الوظائف الإدارية في المؤسسة التي تتعلق بإدارة حركة النقود حتى تتوفر للشركة وسائل تحقيق أهدافها بوجه مقبول قدر الإمكان، وتستطيع في الوقت نفسه مواجهة التزاماته المالية عندما يحين موعدها.²

تعريف 03: هو توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع وتطوير مشروع خاص أو عام.³

معنى التمويل في العصر الحديث أو بالأحرى في الاقتصاد الحديث هو الامداد بالأموال وقت الحاجة لجميع القطاعات سواء كانت عامة أو خاصة، وقد يكون التمويل داخليا أي أن المؤسسة هي التي تمويل مشاريعها واحتياجاتها، كما قد يكون خارجيا عادة ما تطلب المؤسسة قرضا من أي مؤسسة أخرى سواء كانت مالية أو اقتصادية أو تطالب قرضا من الجمهور.

¹ - محمد عثمان وآخرون، التمويل والإدارة المالية في منظمات الأعمال، دار النهضة العربية، 1975، ص 16.

² - عبيد أحمد حجازي، مصادر تمويل مع شرح لمصدر القروض وكيفية معالجتها ضريبيا، دار النهضة العربية 2001، ص 12.

³ - حسن الهومندي، المؤسسات النقدية، دار النشر، لبنان، 1890، ص 8.

من خلال هذه التعاريف نجد أن التمويل يتصف بعدة خصائص نذكر منها:¹

- 1- الاستحقاق: يعني أن الأموال التي يحصل عليها المشروع من التمويل لها فترة زمنية معينة وموعد محدد ينبغي سدادها فيه بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى.
- 2- الحق على الدخل: هو يعني أن مصدر التمويل له حق الأول بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها من سيولة أو دخل المشروع.
- 3- الحق على الموجودات: إذا عجز المشروع الاستثماري من تسديد التزاماته من خلال السيولة أو الموجودات المتداولة تلجأ إلى استخدام الموجودات الثابتة وهنا يكون الحق الأول لمصدر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها قبل تسديد أي التزامات أخرى.
- 4- الملائمة: هي تعني أن تنوع مصادر التمويل وتعددتها يعطي للمستثمر فرصة الاختيار للمصدر التمويلي الذي يناسب المشروع في التوقيت والكمية والشروط والفوائد.

الفرع الثاني: أهمية التمويل

للتمويل أهمية كبيرة تتمثل في:²

- تحرير الأموال أو الموارد المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
- يساعد على إنجاز مشاريع المعطلة وأخرى جديدة والتي بها يزيد الدخل الوطني؛
- يساعد في تحقيق أهداف المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال معدات؛
- يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من حالة العجز المالي؛
- المحافظة على سيولة المؤسسة وحمايتها من خطر الإفلاس والتصفية (ويقصد بالسيولة توفير الأموال السائلة الكافية لمواجهة الالتزامات المترتبة عليها عند استحقاقها، أو هو القدرة على تحويل بعض الموجودات إلى نقد جاهز خلال فترة قصيرة دون خسائر كبيرة).

¹ - هيثم محمد الرغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للنشر والطباعة، الأردن، 2000، ص 77.

² - أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2008، ص 25.

المطلب الثاني: أنواع التمويل

هنالك عدة أنواع للتمويل نذكر منها:

أولاً: أنواع التمويل من حيث المدة

تنقسم إلى:

- 1- تمويل قصير الأجل: يقصد به تمويل نشاط الاستغلال، بمعنى تمويل العمليات التي تقوم بها المؤسسة في فترة قصيرة ويستخدم كذلك لتمويل الاحتياجات المالية المؤقتة لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة.¹
- 2- تمويل متوسط الأجل: وهو ذلك النوع من التمويل الذي يمتد ما بين السنة والعشر سنوات، حيث تلجأ المؤسسات إلى التمويل متوسط الأجل (إلى جانب التمويل القصير الأجل) ويعرض تمويل الجزء الدائم من استثماراتها في رأس المال العامل المتداول وبالإضافة إلى موجوداتها الثابتة.
- 3- تمويل طويل الأجل: مثل القروض البنكية، السندات... إلخ وتكون مدتها أكثر من عشر سنوات.²

ثانياً: أنواع التمويل من حيث مصدر الحصول عليها

ينقسم التمويل تبعاً لمصادره إلى:

- 1- التمويل الذاتي: يعتبر التمويل الذاتي عنصراً من عناصر التقييم، هو عبارة عن القدرات الذاتية للمؤسسة على تمويل الاستثمارات التي تقوم بها.
- 2- التمويل الخارجي: ويكون مصدره من خارج المؤسسة بعيداً عن مالكيها مثل: الاقتراض البنكي، التمويل التجاري،... إلخ.³

ثالثاً: الغرض من التمويل

تتم عملية التمويل لغرضين أساسيين:

1- جميل أحمد توفيق، أساسيات الإدارة المالية، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان، ص 333.
 2- عبد الغفار حنفي، أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000، ص 496.
 3- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص 151.

1- تمويل الاستغلال: يتمثل في استغلال الأموال التي ترصد لهم النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات شراء المواد الخام، ودفع أجور العمال، وما ذلك من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الاتفاق.¹

2- تمويل الاستثمار: يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة، وتوسع الطاقة الحالية للمشروع كافتناء الآلات والتجهيزات، وما إليها من العمليات التي يترتب القيام بها زيادة التكوين الرأسمالي للمشروع.²

المطلب الثالث: العوامل المحددة للتمويل

تبرز أهم العوامل المحددة للتمويل فيما يلي:³

1- الملائمة بين طبيعة المصدر وطبيعة الاستخدام: القاعدة العامة في التمويل هي أن يتم تمويل الموجودات الثابتة من مصادر طويلة الأجل، كأموال الملكية أو القروض طويلة الأجل، أما المصادر القصيرة الأجل فهي ملائمة لتمويل الاستخدامات القصيرة الأجل، وتعتبر عملية الملائمة بين طبيعة المصادر وطبيعة الاستخدامات عملية ضرورية لإيجاد ارتباط بين التدفقات النقدية المتوقعة الحصول عليها من الأصول الممولة وتسديد الالتزامات الناشئة عن اقتناء هذه الأصول.

2- الدخل: من أهم المميزات التي يحققها التمويل عن طريق الاقتراض ثابت الكلفة هو تخصيص العائد على حقوق أصحاب المؤسسات بشكل أفضل مما لو كانت عمليات المؤسسة ممولة جميعا من قبل أصحابها، أي دون اقتراض، أما إذا كانت كلفة الاقتراض أعلى من العائد المحقق على الموجودات، فإن نتائج الدفع المالي ستكون عكسية حيث سينخفض العائد على حقوق المالكين.

3- الخطر: ينظر للخطر في مجال العوامل المحددة للتمويل من منظورين هما: خطر التشغيل وخطر التمويل، ويرتبط الخطر الأول بطبيعة النشاط الذي تمارسه المؤسسة والظروف الاقتصادية التي تعمل فيها.

¹ - مصطفى السيد شيخه، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999، ص 370.

² - رابح حوي، ترقية أساليب وصيغ التمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاد الجزائر، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، باتنة، 2003، ص 04.

³ - خالد الراوي، عبد الله بركات، نضال الرمحي، نظرية التمويل الدولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 22-25.

- أما خطر التمويل فينتج عن زيادة الاعتماد على الاقتراض في تمويل عمليات المؤسسة، ويؤدي هذا الاعتماد المتزايد إلى زيادة أعباء خدمة الدين مما قد يعرض المؤسسة للفشل في حالة عجزها عن خدمة دينها.
- 4- الإدارة والسيطرة: يفضل المالكون دائما تمويل المؤسسة عن طريق الاقتراض وإصدار رأسهم الممتازة بدلا من إصدار الأسهم العادية، لأن الدائنين العاديين والممتازين لا يهددون مثل هذه السيطرة بصورة مباشرة، لأنهم لا يملكون التدخل في الإدارة.
- 5- المرونة: وتعني قدرة المؤسسة على زيادة أو تخفيض الأموال المقترضة تبعا للتغيرات الرئيسية في الحاجة إلى الأموال، كما تعني تحدد الخيارات المستقبلية المتاحة أمامها خاصة إذا ما تعددت مصادر التمويل المتاحة بشأن الحصول على الأموال.
- 6- التوقيت: المقصود بالتوقيت هو الوقت المناسب الذي تحصل فيه على الأموال بأدنى تكلفة ممكنة وبأفضل الشروط، ولكن قد تضطر المؤسسة في بعض الأحيان إلى الاقتراض بالرغم من عدم مناسبة التوقيت وذلك لحاجتها للأموال.
- 7- الظروف الاقتصادية العامة: إن الرواج الاقتصادي يشجع المؤسسة على الاقتراض لتمويل عملياتها بدلا من الاعتماد على زيادة رأسمالها، لأن ظروف الرواج تعطي المؤسسات الثقة بقدرتها على خدمة دينها.
- 8- حجم المؤسسة: يعتبر حجم المؤسسة من العوامل المهمة في قدرة المؤسسة على التوسع في الاقتراض لأن حجم الواسع غالبا ما يمنح الثقة أكثر من المؤسسات الصغيرة.

المبحث الثاني: مصادر التمويل ومخاطره

إن تجهيز المشروعات الاستثمارية بالمعدات والأصول الرأسمالية سواء عند إنشاء المشروع أو عند إحلال وتحديد معداته وتجهيزاته يمثل تحدى كبيرا أمام المؤسسة، إذ يلزم لهذا المشروع الأموال اللازمة لتغطية تكاليفه سواء من رأس المال المدفوعة عند بداية المشروع أو عن طريق الاقتراض، مع تقديم ضمانات السداد اللازمة أو من الاحتياطات ومخصصاته المالية.

المطلب الأول: مصادر التمويل الداخلي

هنالك عدة مصادر تعتمد عليها المؤسسة في تمويلها من خلال حقوق ملكيتها تتمثل فيما يلي:

الفرع الأول: التمويل الذاتي

أولاً: تعريف التمويل الذاتي

- تعريف 01: مجموعة الأموال من أصل داخلي للمؤسسة، والصادر عن نشاطها في فترة زمنية معينة ويوجه لهائياً لتمويل أصولها.¹

- تعريف 02: التمويل الذاتي هو العملية التي تقوم على أساسها المؤسسة الاقتصادية بتمويل نشاطها واستثماراتها دون اللجوء إلى مصادر خارجية، حيث يتم التمويل بأموالها الخاصة.²

ثانياً: مكونات مصادر التمويل الذاتي

تتمثل مصادر التمويل الذاتي في العناصر التالية:³

1. الأرباح الغير موزعة: وهي الأرباح السنوية غير الموزعة على المساهمين، والتي تهدف إلى توسيع وتنمية المؤسسة ويعتبر الربح غير الموزع على المساهمين من العناصر الأساسية لتكوين مورد مالي.

¹- Sylvie Caussergus, **Autofinancement**, paris, première édition, 1984, P23.

²- Atechier Michèle Melire, **Dixeco de l'économie**, Dunod, Paris, 1982, P11.

³- Jacques Masson, **La gestion financière des entreprises**, presses universitaires de France, Prise, 1974, P143.

2. الاحتياطات: هي عبارة عن جزء من النتيجة الموزعة والموجهة لسد الاحتياجات الذي تستعين به المؤسسة للتوسع في نشاطها ومواجهة المخاطر المستقبلية، حيث يعتبر من مصادر التمويل الداخلية التي تستعملها في تمويل أصولها والذي يصبح جزء من حقوق الملكية.
3. الاهتلاكات: تمثل الاهتلاكات العنصر الرئيسي في التمويل الداخلي أو الذاتي للمؤسسة، وهي التي تمثل قيمة التدني السنوي لاستثمارات المؤسسة، فهي مخصصات لتعويض أصولها مستقبلا. وقد يتدخل المشرع في بعض الحالات لتمييز هذا النوع من التمويل أو لحفظه من آثار هبوط قيمة النقود وذلك بفرض طرق معينة لحساب أقساط الاهتلاك.
4. المؤونات: وهي تمثل الأعباء التي تقدر الخسارة المحتملة للأصول غير المهتلكة.

كما للتمويل الذاتي مزايا وعيوب، فأما مزاياه تتمثل في اعتباره مصدر لتكوين رأس المال الطبيعي وبأقل تكلفة أي دون دفع أية فوائد مقابلة ولا يحمل مخاطر، ويعطي لصاحبه الحرية في اختيار نوعية الاستثمار دون وجود شروط ائتمان ولا ضمانات، كما أنه لا يؤدي إلى زيادة كمية النقود أو وسائل الدفع لا من طرف البنك المركزي بإصدار جديد ولا من طرف البنوك التجارية بخلق نقود ودائع، أما عيوبه فلها جانب اقتصادي يتمثل في صعوبة توجيه التمويل الذاتي للنشاطات بما يتوافق مع أهداف السياسة الاقتصادية والآخر اجتماعي ناتج عن توجيه الأرباح لزيادة التمويل الذاتي وعدم توزيعها على العمال، وبالتالي تجميد الأجور.

الفرع الثاني: التمويل بالأسهم العادية

أولاً: تعريف الأسهم العادية

- تعريف 01: هي عبارة عن حصص متساوية القيمة تمثل رأس مال المؤسسة لحاملها حقوق وعليها واجبات.
- تعريف 02: هي وثيقة ذات قيمة اسمية واحدة تطرح للاكتتاب العام ولها القابلية للتداول وغير قابلة للتجزئة ولا تستحق الدفع في تاريخ محدد ولا تلتزم بتوزيع أرباح ثابتة سواء من حيث تحديد قيمة هذه الأرباح أو فترات استحقاقها.¹

¹ - دريد كامل ال شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 118.

ثانيا: أنواع قيم الأسهم العادية

1. القيمة الاسمية للسهم: يقصد بالقيمة الاسمية تلك القيمة المنصوص عليها في عقد تأسيس وتظهر هذه القيمة على وثيقة إصدار السهم نفسه عند شراء السهم في السوق المالي، وتحدد بعض القوانين حد أدنى للقيمة الاسمية للسهم وهي تختلف عن القيمة السوقية لأسباب متعددة.¹

2. القيمة الدفترية أو المحاسبية: هي تلك القيمة التي تعكس السجلات المحاسبية للشركة وتمثل مجموع رأسمال المساهم به، والاحتياطات والأرباح الغير موزعة ويتم حسابها بقسمة المساهمين على عدد الأسهم المصدرة وتعكس قيمة ما قدمه المساهم لتمويل استثمارات المؤسسة وتحسب كما يلي:

$$\text{القيمة الدفترية للسهم} = \frac{\text{حقوق الملكية}}{\text{عدد الأسهم المصدرة}}$$

أو:

$$\text{القيمة الدفترية للسهم} = \frac{\text{قيمة الموجودات} - \text{الديون}}{\text{عدد الأسهم المصدرة}}$$

وفي حالة مساهمة الأسهم الممتازة في تمويل المشروع تستخرج القيمة الدفترية وفق المعادلة:

$$\text{القيمة الدفترية} = \frac{\text{حقوق الملكية} - \text{حقوق الأسهم الممتازة}}{\text{عدد الأسهم العادية}}$$

وتعتبر القيمة بمثابة مؤشر لمتانة المركز المالي عندما مقارنتها بالقيمة الاسمية للسهم.²

3. قيمة إصدار السهم: وهو سعر السهم الجاهز للدفع للمؤسسة التي دخلت السوق، وهذا السعر يحدد من طرف المؤسسة المالية وغالبا ما تكون بنك الأعمال والذي يشارك في إصدار هذه الأسهم في الأسواق المالية.³

¹ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 103.

² - عدنان تايه النعمي، ياسين كاسب الخرشنة، أساسيات في الإدارة المالية، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 163.

³ - Aswah Damodaran, **Finance d'entreprise**, De Boeck... Paris, 2006, P657.

يصدر السهم بسعر أعلى من القيمة الاسمية وأقل من القيمة السوقية ويسمى سعر الإصدار والفرق بين سعر الإصدار والسعر الاسمي يسمى علاوة الإصدار، وتدفع العلاوة مباشرة إلى المؤسسة وترتفع قيمة إصدار السهم للشركات القائمة وتمتع بمركز مالي متين في السوق.¹

4. القيمة السوقية للسهم: هي تلك القيمة التي تتحدد نتيجة التعامل في سوق الأوراق المالية وتتميز هذه القيمة بأنها تتحدد من خلال مشاركة عدة أطراف تختلف في أهدافها، وتعبر هذه القيمة عن سعر تداول السهم في السوق التي تعتمد على عوامل متعددة أهمها الظروف الاقتصادية وحجم العرض والطلب وتوقعات المحللين الماليين والمركز المالي للمؤسسة ومقدار الأرباح المتحققة والمبلغ الموزع منها.

هي تمثل القيمة التي يباع بها السهم في سوق رأس المال وقد تكون أكثر أو أقل من القيمة الدفترية.²

5. القيمة التصفية للسهم: وهي تلك القيمة التي يتوقع المساهم الحصول عليها عند تصفية أموال المؤسسة، أي أنها عبارة عن نصيب السهم من قيمة الموجودات بعد البيع وتسديد حقوق كافة الدائنين من حملة السندات والأسهم الممتازة ونستطيع استخدام المعادلة لاحتساب القيمة التصفية للسهم.³

$$\text{قيمة السهم عند التصفية} = \frac{\text{الحصل من البيع} - \text{المدفوعات من الالتزامات}}{\text{عدد الأسهم المصدرة}}$$

عدد الأسهم المصدرة

ثالثا: خصائص الأسهم العادية

- أهما أموال ملكية؛
- لا يوجد لها موعد استحقاق بل تنتهي مع تصفية المؤسسة؛
- يحصل حاملها على حقوقه ومنها الربح ويتحمل المخاطر التي تتعرض لها المؤسسة؛
- ليس لها تكلفة ثابتة أي ليس للسهم دخل ثابتا فحامل السهم هم ملاك فائض الدخل بعد دفع فوائد القروض للدائنين ودفع الأرباح المستحقة للحملة الأسهم الممتازة.⁴

¹ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 104.

² - منير إبراهيم الهندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، توزيع منشأة المعارف، مصر، 1998، ص 13.

³ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 150.

⁴ - الحاج طارق، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 127.

رابعا: مزايا وعيوب الأسهم العادية

1 - المزايا:

- ليس للأسهم العادية تاريخ استحقاق معين؛
- لا تتضمن الأسهم العادية نفقات ثابتة لأنّ إدارة المؤسسة غير ملزمة قانونا بتوزيع الأرباح على حاملي الأسهم العادية بدون قرار الجمعية وتقوم عادة بتوزيع الأرباح فيما لو حققت أرباحا؛
- بما أنّ الأسهم العادية توفر الضمان الذي يعتمد عليه الدائنون، فإنّ بيع الأسهم العادية يزيد من المقدرة الائتمانية للمؤسسة؛
- في بعض الأحيان سيكون بيع الأسهم أسهل من بيع السندات لأنّ الأسهم العادية تجذب فئات معينة من المستثمرين من حيث:¹

✓ يكون العائد المتوقع منها عادة أعلى من العائد المتوقع من السندات والأسهم الممتازة؛

✓ بأنّها تمثل حق ملكية المؤسسة فإنّها تزود المستثمر بحماية ضد التضخم النقدي.

2- العيوب:

- يؤدي إصدار الأسهم العادية إلى ظهور مساهمين جدد وزيادة عدد من لهم الحق على المؤسسة وحق الانتخاب واتخاذ القرارات؛
- توسيع قاعدة توزيع الأرباح وبالتالي تدي العوائد نتيجة لانخفاض الأرباح المحتجزة؛
- قد تكون تكلفة إصدارها عالية من ناحية الإجراءات؛
- الأرباح الموزعة تخضع للضريبة.²

¹ - سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، دار الاشعاع، مصر، ص31 .

² - مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 111-112.

الفرع الثالث: التمويل بالأسهم الممتازة

أولاً: تعريف التمويل بالأسهم الممتازة

التعريف 01: هي عبارة عن أسهم تحمل بعض صفات الأسهم العادية وبعض صفات السندات.

التعريف 02: السهم الممتاز هو مستند ملكية له قيمة اسمية وقيمة سوقية وقيمة دفترية وفي الأسهم الممتازة تتساوى القيمة الاسمية مع الدفترية ويمكن رد السهم في أي وقت بالرغم من أن ملكية ليس لها مدة محدودة.¹

ثانياً: خصائص الأسهم الممتازة

1- قابلية الأسهم الممتازة للتحويل إلى أسهم عادية: حيث قد تنص شروط إصدار تلك الأسهم على حق أصحابها في مبادلتها بأسهم أخرى عادية تصدرها المؤسسة بناءً على معدل تحويل معين أو سعر معين.²

2- قابلية الأسهم الممتازة للسداد: حيث يكون للمؤسسة الحق في أن تسدد قيمة الأسهم ورده إلى المساهمين على أساس سعر يتم تحديده بصورة مسبقة على أساس القيمة الاسمية أو سعر الإصدار الأصلي أو بقيمة تزيد عن ذلك بمقدار علاوة رد.

3- الأسهم مجمعة الأرباح: يتم منح حامل الأسهم الممتازة الحق في الحصول على الأرباح حتى وإن لم يتم توزيعها في نفس السنة المالية التي تتحقق بها.³

ثالثاً: مزايا وعيوب الأسهم الممتازة

1. المزايا:

- على عكس السندات، لا تلتزم المؤسسة بدفع فوائد ثابتة للأسهم الممتازة.
- تستطيع المؤسسة التي ترغب في التوسيع نتيجة ارتفاع قدرتها الإردادية، أن تحصل على مكاسب أكثر ارتفاعاً للملاك الرئيسيين من خلال بيع أسهم ممتازة بعائد محدود بدلاً من بيع أسهم عادية.⁴

¹ - شقيري نوري مرسي، مرجع سبق ذكره، ص 128.

² - أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة عن الأسهم والسندات، مكتبة الأكاديمية، مصر، 2000، ص 20.

³ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 210.

⁴ - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 53.

- ليس لها حق في الإدارة وتصويت إلا إذا ورد خلاف ذلك.

- لا تشارك في الأرباح المحتجزة حيث أن الأرباح المحتجزة هي من حقوق حملة الأسهم العادية، وليس لها من حقوق المساهمين أي حق سوى قيمتها الاسمية.¹

2. العيوب:

- يجب أن تبايع الأسهم الممتازة على أساس عائد أعلى من عائدات السندات؛
- إنَّ العوائد على الأسهم الممتازة لا تخصم كمصروف ضريبي وهذه الخاصية تجعل تكلفتها مرتفعة عند مقارنتها بتكلفة السندات؛²
- كما يتميز أيضا حملة الأسهم العادية وأتهم لا يفقدون حقهم في الاستلام إذا لم تعلن المؤسسة عن توزيع الأرباح في أي سنة من السنوات أي أرباح الأسهم الممتازة هي أرباح كمية تحتم على المؤسسة دفعها عند اتخاذ قرار التوزيع.³

المطلب الثاني: مصادر التمويل الخارجية

سيتم التطرق في هذا المطلب إلى الائتمان التجاري في الفرع الأول، والتمويل بالسندات في الفرع الثاني، والتمويل بالقروض في الفرع الثالث.

الفرع الأول: الائتمان التجاري

أولاً: تعريف الائتمان التجاري

تعريف 01: هو عبارة عن تمويل قصير الأجل يمنحه المورد إلى المشتري عند شراء بضاعة قصد إعادة البيع أو استخدامها كمادة أولية لإنتاج بضاعة مصنعة، ويمكن تعريف الائتمان التجاري من وجهة نظر الإدارة المالية بأنه

¹ - زياد رمضان، أساسيات في الإدارة المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 1996، ص 153.

² - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 53.

³ - عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشنة، أساسيات في الإدارة المالية، دار المسيرة، الأردن، 2007، ص 160.

تسهيلات قصيرة الأجل يحصل عليها المورد مقابل شراء بضاعة لغرض المتاجرة بها وأحيانا يحصل عليها بدون كلفة إذا تم منح الائتمان بدون شروط دفع.¹

تعريف 02: وهي عبارة عن التسهيلات الائتمانية التجارية التي يقدمها الموردون لعملائهم عند الشراء، ويتمثل في سداد قيمة مشترياتهم وفقا لشروط يحددها المورد أو الدائن وغالبا ما تكون هذه التسهيلات مضمونة اعتمادا على سمعة العميل ومركزه الائتماني.²

ثانيا: أشكال الائتمان التجاري

هناك أسلوبان لمنح الائتمان التجاري هما:³

1. الحساب الجاري: هو من أسهل أشكال الائتمان التجاري كونه يتميز بالبساطة وعدم التعقيد في الإجراءات الخاصة بمنحه، إذ يتم منح الائتمان بعد التأكد من توفر الحسابات الجارية لدى العميل وكونه يتمتع بملاءة مالية جيدة وسمعة في السوق وقدرة على التسديد.

2. أوراق الدفع: هي وثيقة مالية يتعهد بموجبهها محررها القيام بتسديد مبلغ البضاعة الموردة إليه في تاريخ استحقاق محدد.

ثالثا: مزايا الائتمان التجاري:

يتمتع الائتمان التجاري بعدة مزايا أهمها ما يلي:⁴

1. التوافر باستثناء المنشآت التي تعاني من مشاكل مالية: فإن الائتمان التجاري يتم بشكل تلقائي وإنه لا يتطلب مفاوضات أو ترتيبات خاصة للحصول عليه وهذه المزايا تزداد أهميتها في المنشآت الصغيرة التي قد تواجه محددات وقيود عند الحصول على الأموال من المصادر الأخرى للتمويل.

¹ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 221.

² - عاطف وليم اندوراس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص 391.

³ - دريد كامل آل شبيب، مرجع سبق ذكره، ص 222، ص 125.

⁴ - عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب خرشة، أساسيات الإدارة المالية، دار المسيرة، 2007، ص 147.

2. المرونة في حالة زيادة مبيعات المؤسسات: فإن ذلك بالنتيجة يؤدي إلى زيادة مشتريات من السلع والخدمات، الأمر الذي يؤدي إلى استجابة الائتمان التجاري المكتسب بشكل تلقائي والعكس من ذلك يحصل في حالة انخفاض حجم المبيعات.

3. قلة القيود أو عدمها: إن شروط الائتمان التجاري بشكل عام، هي أبسط من تلك التي تتطلبها مصادر الأموال الأخرى التي تحتاج إلى التفاوض مع الجهات المانحة التي قد تفرض قيود صارمة على التصرفات المالية للمؤسسة والتي تحد من حريتها.

الفرع الثاني: التمويل بالسندات

أولاً: تعريف السندات

تعريف 01: هي صكوك مديونية تمثل جزء أو نسبة من قروض طويلة الأجل تصدرها مؤسسات اقتصادية والسند قابل التسديد في تاريخ استحقاقه، ويعود على صاحبه بفوائد ثابتة أو متغيرة يتحصل عليها دورياً في تاريخ محدد.¹

تعريف 02: تعد السندات بمثابة عقد واتفاق بين الجهة المصدرة والمستثمر ويقتضي هذا الاتفاق بأن يقرض المستثمر للجهة المصدرة مبلغاً من المال لمدة محددة وسعر فائدة معين وهو قابل للتداول من خلال إمكانية بيعه.²

ثانياً: خصائص السندات

- أنها أموال اقتراض؛
- فوائدها مصاريف تحسب من الدخل قبل احتساب الضريبة؛
- لها موعد استحقاق سدادها بحلوله أو قبل ذلك إذا كانت قابلة للاستدعاء؛
- قد تباع السندات بأسعار تقل عن القيمة الاسمية لها، وذلك في رأينا تشجيعاً للمكتتبين، ويعد الفرق بين سعر البيع والقيمة الاسمية بعلاوة إصدار، كما قد تسدد السندات بقيمة أعلى من القيمة الاسمية وعندئذ يعرف الفرق بعلاوة التسديد.³

¹- Frederik Teulon, **Les marchés des capitaux**, mensuel, Paris, France, 1997, P15.

²- محمد سعيد عبد الهادي، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحماد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008، ص 85.

³- زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 138.

ثالثا: أنواع السندات

هذه السندات تأخذ أكثر من شكل يتضح مما يلي:

1. سندات مضمونة: وهي سندات مضمونة برهن أصل ثابت كالأرض والعقارات والآلات أو برهن أوراق مالية لشركة أخرى.
2. سندات غير مضمونة: هذا النوع من السندات غير مضمون بأصل ثابت معين، وإذا لم تكن المؤسسات المصدرة من سداد قيمة القرض فإنَّ حاملي السندات يمكنهم المطالبة بإفلاس المؤسسة الاستيفاء حقوقهم.¹
3. سندات لحامله: يعد هذا السند ورقة مالية قابلة للتداول بالبيع أو الشراء أو التنازل، وفي تاريخ استحقاق الفائدة يتقدم حامل السند بالكوبون المرفق لتحصيل قيمة الفائدة.
4. السند المسجل: هو سند مسجل باسم شخص معين ولا تدفع الفوائد إلا لهذا الشخص، ويحقق هذا النوع من السندات الحماية لصاحبه ضد السرقة أو التلف وما شابه ذلك.
5. السندات التي لا تحمل معدلات الفائدة: وهي سندات تباع بخخص على القيمة الاسمية على أن يسترد المستثمر القيمة الاسمية عند تاريخ الاستحقاق.²
6. سندات الدخل: لا يجوز لحملة هذه السندات المطالبة بالفوائد في السنوات التي لم تحقق فيها المؤسسة أرباحا، ومع هذا فقد ينص في بعض عقود الإصدار على أن يحصل حامل السند على فوائد عن سنة لا تحقق فيها أرباح وذلك من أرباح سنة لاحقة، كما قد ينص على ضرورة قيام المؤسسة باحتجاز جزء من الأرباح لسداد قيمة السندات عندما يحل تاريخ استحقاقها.
7. السندات القابلة للتحويل: وهي تلك التي يمكن تحويلها إلى أسهم عادية بنسبة أو بسعر محدد.³

¹ - محمد سعيد عبد الهادي، مرجع سبق ذكره، ص 25.

² - عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشنة، مرجع سبق ذكره، ص 174.

³ - Aswah Samordaran, **Finance d'entreprise**, De boeck, 2^{ème} édition, Paris, 2006, P673.

رابعا: مزايا وعيوب السندات

1. مزايا السندات:

- تستطيع المؤسسة المصدرة خصم الفوائد المدفوعة على السندات من الضريبة المستحقة باعتبار أن الفوائد السندات تعتبر نفقة مقبولة ضريبيا لاحتساب الدخل الخاضع؛
- للشركة المصدرة الحق في استدعاء أصحاب السندات في حال انخفاض أسعار الفائدة السوقية، وفي حال ارتفاع الفائدة السوقية، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة السوقية لا تقوم باستدعائها؛
- إذا كانت أرباح المؤسسة كبيرة فان ذلك لا يعطي حملة السندات الحق في الحصول على فوائد على عكس الأسهم في حال حققت المؤسسة أرباح فان حملة الأسهم يضغطون على الإدارة لرفع نسبة النجاح.¹

2. عيوب السندات:

- أن تكلفة السندات ثابتة فإذا تذبذبت مكاسب المؤسسة فقد تصبح غير قادرة على دفع هذه التكلفة أو الفوائد.
- السندات عادة ما تكون لها تاريخ استحقاق محدد وعلى المؤسسة تكوين احتياطي لتسديدها في ميعادها.
- طالما أن السندات طويلة الأجل هي التزام بفترة طويلة، فإنها تتضمن مخاطرة ويمكن أن تتغير المتوقعات والخطط التي صدرت فيها القروض وأن القروض يمكن أن تصبح عبئا.²

الفرع الثالث: التمويل بالقروض

أولا: القروض قصيرة الأجل

تعتبر من مصادر التمويل التي تمول الدورة الاستغلالية للمؤسسة الاقتصادية، وهي القروض التي لا يتجاوز أجلها عام، فهي تمول أسفل الميزانية وتستعمل في مواجهة الخلل المؤقت بين التدفقات النقدية الداخلة والتدفقات النقدية الخارجة.³

1 - محمد قاسم حصاصنة، أساسيات الإدارة المالية، دار الفكر، الأردن، 2011، ص 152.

2- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 167.

3- طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002، ص 51.

1- أنواع القروض قصيرة الأجل

ويمكن ذكر أنواع القروض قصيرة الأجل كما يلي:

- أ. تسهيلات الصندوق Facilité De Caisse: تسهيل الصندوق هي مساعدة يقدمها البنك للمؤسسة لتغطية فترة قصيرة جدا بسبب خلل بين مدخلات ومخرجات المؤسسة في نهاية الشهر، حيث يسمح البنك بحصولها على القرض على أن يصبح حسابها مدينا بمبلغ معين ولمدة لا تفوق بعض الأيام.¹
- ب. السحب على المكشوف Le découvert: تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع عندما تكون في حالة توسع ولا يرغب المساهمون في تقديم مساهمات جديدة، وهنا يتدخل البنك بوضع المبلغ تحت تصرف المؤسسة، وذلك بدفعه على شكل تسبيق في حساب مدين وهنا لا يقوم البنك بهذا تصرف إلا عندما يضمن الشركاء التسديد في حالة إفلاس المؤسسة، ويعطى عادة عندما تكون المؤسسة في انتظار تسلم دفعة من الأموال مقابلة صفقة تجارية مثلا. كما يعطى المكشوف لفترة أطول من تسهيلات الصندوق (من بضعة أسابيع إلى بضعة أشهر).²
- ت. القروض الموسمية Crédits de compagne: هو قرض بنكي موجه لتمويل احتياجات خزانة ناتجة عن نشاط موسمي ومدة القرض تسعة أشهر.³
- ث. قروض الربط Crédits de relais: هي القروض التي تسبق عملية مالية لها خطوط أكيدة أو شبه أكيدة للإيجاز (أي إبرام الصفقة).⁴
- ج. الخصم التجاري: خصم الأوراق التجارية يقصد به تحصيل قيمة الأوراق المالية بقيمة أقل من قيمتها الاسمية قبل تاريخ استحقاقها.⁵
- ح. القروض الممنوحة بضمان: يقوم العديد من البنوك بطلب تقديم ضمانات معينة ومن قبل المؤسسات المقترضة لضمان مبلغ القرض المطلوب. وهناك عدة أسباب لوضع ضمانات من قبل المؤسسات المقترضة مقابل الحصول على القرض وتمثل في:⁶

1- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004، ص 58.

2- سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، بحث مقدم لنيل درجة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع النقود المالية، جامعة الجزائر، 1992، ص 162.

3- Nathalie morgues, **Financement et coût du capital de l'entreprise**, gestion, Paris, 2001, P22.

4- سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 62.

5- عبد الستار الصباح سعود العامري، الإدارة المالية، الأطر النظرية وحالات عملية، دار وائل للنشر، 2007، ص 246.

6- عدنان هاشم السمراني، أساسيات الإدارة المالية، مطبعة الزهراء، العراق، 1997، ص 275.

- قد يكون المشروع حديث التكوين ولذا فهي لا تتمتع بسمعة مالية أو تجارية كافية لضمان استرداد القرض.
- قد يكون المشروع صغير وبذلك فإن المخاطرة التي يتحملها البنك وجهة الإقراض عالية القياس بالمؤسسات الكبيرة.

2- مبررات استخدام القروض المصرفية قصيرة الأجل

هنالك العديد من العوامل والأسباب التي تدفع المؤسسة إلى الائتمان المصرفي قصير الأجل، تتلخص جميعها في سد حاجة المؤسسة للأموال للأجل القصير بشكل عام.¹

ثانيا: القروض المتوسطة الأجل

1- تعريف القروض المتوسطة الأجل

هي القروض التي يتجاوز أجلها العام ولا يزيد عن خمس سنوات². ولا شك في أن للبنوك دور كبير في تمويل الاحتياجات المالية متوسطة الأجل للمؤسسات والتي تستحق بعد أكثر من سنة إلى غاية خمس سنوات أو أكثر أحيانا وغالبا ما تكون القروض المصرفية متوسطة الأجل مرهونة بضمانات.

2- أنواع القروض متوسطة الأجل

للقرروض متوسطة الأجل أنواع يمكن ذكرها كما يلي:

أ- قروض المدة: هي عبارة عن قروض مصرفية تستحق بعد أكثر من سنة إلى غاية سبع سنوات وغالبا ما يكون هذا النوع من القروض مقيدة بمجموعة من الشروط، كما يتم الحصول عليه عادة من بنوك التمويل المتوسطة والطويلة الأجل وغالبا ما تكون البنوك المتخصصة في هذا المجال.³

ب- قروض التجهيزات: تلجأ المؤسسات عند الحاجة إلى طلب قروض متوسطة الأجل بغرض شراء تجهيزات جديدة محددة، وبإمكان المؤسسات في هذه الحالة الحصول على قروض التجهيزات متوسطة الأجل بضمان التجهيزات التي يتم شراؤها.⁴

¹ - زياد رمضان، مرجع سبق ذكره، ص 124.

² - أحمد علي غنيم، اقتصاديات البنوك، مكتبة مديولي، مصر، 1989، ص 67.

³ - نور الدين حباية، الإدارة المالية، دار النهضة العربية، لبنان، 1997، ص 481.

⁴ - سمير محمد عبد العزيز، مرجع سبق ذكره، ص 67.

ثالثا: القروض طويلة الأجل

إن القروض طويلة الأجل هي عبارة عن عقد يتم بين المؤسسات المالية والمؤسسة المطالبة للقرض، ويتم تحديد بنود وشروط العقد على أساس التفاوض بين الطرفين وتشمل بنود العقد النقاط التالية:¹

- قيمة القرض؛

- مدة القرض وميعاد استحقاقه؛

- معدل الفائدة وكيفية تسديد الفوائد.

1- أنواع القروض المصرفية الطويلة

أ- القرض الشخصي: يرتكز هذا النوع من القروض على صدق الأمانة والوفاء بالعهد، وهو ما يطلق عليه بالقروض غير المضمونة يوضح في عقد هذا الدين معدل الفائدة الواجب سداده وعدد مرات الدفع وتاريخ وشروط سداد الدين.

ب- القرض المضمون: وكما يسمى فإنه ذو ضمان أكبر ويتمثل ذلك في شروط هذا القرض خاصة ما يتعلق منها بأسعار الفائدة، ونجد أنه كلما كان القرض أكثر ضمانا كلما كان معدل الفائدة منخفضا.

2- مبررات الاقتراض طويل الأجل

- عدم إمكانية التمويل بالأسهم سواء العادية أو الممتازة والسندات.

- سرعة توفير هذا النوع من التمويل خاصة إذا كانت المؤسسة تتمتع بسمعة جيدة أما التمويل بالأسهم فيحتاج إلى وقت كبير.

- ضعف السوق المالي واحتمال عدم قدرة المؤسسة على تمويل نفسها عن طريق الأسهم.

- يعتبر اقل تكلفة مقارنة بالأسهم.

- عدم تأثير التمويل بالاقتراض على المركز التنافسي لكبار المساهمين في المؤسسة.²

¹ - نور الدين خبايا، مرجع سبق ذكره، ص 504.

² - عاطف وليم اندوراس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006، ص 387.

المطلب الثالث: مخاطر التمويل

للمستثمر أهداف أساسية منها الحصول على فوائد كبيرة تفوق تكاليف الاستثمار وهو ما لا يتحقق إلا بالمرور عبر عمليات مالية تكون صعبة بسبب المخاطر المختلفة قد تحدث أثناء القيام بعمليات التمويل، ومن أهم المخاطر ما يلي:

أولاً: مخاطر حسب الزمن

- 1- مخاطر الصنع: ينجم عنه أثناء عملية الصنع أي عند انجاز الطلبية وقبل التسليم، فقد يحدث انقطاع أو توقف عن الصنع وذلك يكون لأسباب تقنية أو مالية أو لأسباب مفاجئة مثل حادث سياسي في بلد المشتري، وبالتالي يكون البائع أنفق مصاريف لا يمكن أن يسترجعها من قبل المشتري.
- 2- مخطر اقتصادي: ويظهر خلال فترة التصنيع وهو ناتج عن ارتفاع الأسعار الداخلية لبلد المورد الذي يرغب عليه تحملها نتيجة ارتفاعها.

ثانياً: مخاطر حسب طبيعة الخطر


- 1- الأخطار السياسية: هي احتمال حدوث أزمات بين البلدين المتعاملين أو التغيير في الحكومات ومنها الحروب والانقلابات العسكرية، وكل هذا يؤدي إلى خلق مشاكل فيما يخص تسوية الديون.
- 2- المخاطر التجارية: وهي عدم توفر السيولة للمشتري أو عدم دفعه في الآجال المستحقة أو كذلك عدم استقرار الحالة المالية، أو مخاطر تتعلق بعملية تصريف البضائع...إلخ.

ثالثاً: مخاطر أخرى

- 1- مخاطر السيولة: وهي عدم وجود سيولة لذلك ينبغي أن يكون للبنك الممول ذو مركز مالي سائل يتكون في احتياطات أولية كافية وموجودات يمكن أن تتحول إلى سيولة.
 - 2- مخاطر الاستثمار: والمتمثلة في انخفاض أسعار الأسهم والسندات الموجودة في محفظة الاستثمار العائد إلى البنك.
- مخاطر السرقة والاختلاس.
 - مخاطر التذبذب في أسعار الفائدة.
 - مخاطر عدم تسديد أقساط القروض المقدمة إلى العملاء.¹

¹ - اللوزي سليمان أحمد، حسن زويلف، إدارة البنوك، دار الفكر، الأردن، 1997، ص 79.

الشكل رقم (03): يوضح مصادر التمويل



المصدر: من إعداد الطابطين.

المبحث الثالث: هيئات دعم وتمويل المشاريع الاستثمارية

اعتمدت الدولة في محاربتها البطالة على سياسات ناجعة تهدف إلى تشجيع وترقية الاستثمار من خلال انشاء هياكل دائمة للمؤسسات، نالت فئة الشباب القسط الأوفر منها، وتمثلت هذه الهياكل في وكالات متخصصة، من أهمها هيئات ومؤسسات منح الضمان.

المطلب الأول: هيئات وهياكل دعم وإنشاء وتطوير المشاريع

أولاً: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM

1- تقديم الوكالة:

ظهر القرض المصغر لأول مرة في الجزائر سنة 1999، إلا أنه لم يعرف في صيغته السابقة النجاح الذي كانت تتوخاه السلطات العمومية منه بسبب ضعف عملية الرافقة أثناء مراحل انتاج المشاريع ومتابعة إنجازها.

وقد تبين ذلك خلال الملتقى الدولي الذي نظم في ديسمبر سنة 2000 حول موضوع "تجربة القرض المصغر في الجزائر" وبناء على التوصيات المقدمة خلال هذا التجمع الذي ضم عددا معتبرا من الخبراء في مجال التمويل المصغر، تم انشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المعدل.¹

2- مهام الوكالة:

تشكل الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص محاربة الفقر والهشاشة، وتمثل مهامها الأساسية في:

- تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع والتنظيم المعمول بهما؛
- دعم ونصح ومرافقة المستفيدين من القرض المصغر في تنفيذ أنشطتهم؛
- منح سلف بدون فوائد؛
- إبلاغ المستفيدين ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز بمختلف المساعدات التي تمنح لهم؛

¹ - www.agnem.dz، تاريخ الاطلاع، يوم 15/04/2019، ساعة الاطلاع، 13:00.

– ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربط هؤلاء المستفيدين بالوكالة، بالإضافة إلى مساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.

وبهذه الصفة تكلف الوكالة على وجه أخص ما يلي:

- تشكيل قاعدة المعطيات حول الأنشطة والأشخاص المستفيدون في الجهاز؛
- نصح ودعم المستفيدين من جهاز القرض المصغر في عملية التركيب المالي ورصد القرض؛
- تكوين علاقات دائمة مع البنوك والمؤسسات المالية في إطار التركيب المالي للمشاريع وتنفيذ خطة التمويل ومتابعة انحاز المشاريع واستغلالها والمشاركة في تحصيل الديون غير المسددة في آجالها؛
- إبرام اتفاقيات مع كل هيئة ومؤسسة أو منظمة هدفها القيام بأنشطة إعلامية وتحسيسية وكذا مرافقة المستفيدين من القرض المصغر في إطار تنفيذ أنشطتهم وذلك لحساب الوكالة.

3- الشبكة العملية:

إن الوكالة ممثلة على المستوى المحلي من خلال 49 وكالة ولائية موزعة عبر كافة أرجاء الوطن، منها وكالتين 2 بالجزائر العاصمة، كما أن هذه الشبكة مدعمة بخلايا مرافقة متواجدة على مستوى الدوائر.

4- الفوائد والمساعدات الممنوحة للمستفيدين من القرض المصغر:

- تضمن الوكالة الدعم والنصح والمساعدة التقنية فضلا عن مرافقة مجانية المقاولين أثناء تنفيذ أنشطتهم.
- تمنح قرض بنكي بدون فوائد.
- يمكن منح سلفة بدون فوائد قدرها 29 % في الكلفة الاجمالية في ضبط التمويل الثلاثي.
- تمنح الوكالة سلفة بدون فوائد لشراء المواد الأولية مقدرة ب % في الكلفة الاجمالية للمشروع، والتي لا يمكن أن تفوق مئة ألف دينار 100000 دج، وقد تصل قيمة هذه السلفة 250000 دج على مستوى ولايات الجنوب.
- تمنح فترة سماح تقدر بثلاثة سنوات لتسديد القرض البنكي.

ثانيا: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC

1- تعريف الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC:

يتكفل الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بجهاز الدعم لإنشاء وتوزيع النشاطات المتخصصة للشباب العاطل عن العمل والبالغ من العمر 30-50 سنة والذين فقدوا وظائفهم لأسباب اقتصادية وبصفة لا إرادية، الحد الأقصى للمشروع لا يتجاوز 10 مليون دينار يقدم الجهاز لأصحاب المشاريع والمرافقة أثناء جميع مراحل المشروع، وضع مخطط الأعمال.¹

2- شروط والتزامات CNAC:

أ- الشروط:

للاستفادة من تعويض التأمين عن البطالة يتعين:

-حيازة عقد عمل لمدة غير محددة؛

- الانخراط في الضمان الاجتماعي لفترة متعاقبة لا تقل عن ثلاث سنوات؛

- الانخراط واستيفاء اشتراكات نظام التأمين عن البطالة منذ ما لا يقل عن 6 أشهر قبل توقف علاقة العمل؛

- الإدراج ضمن القائمة الاسمية للأجراء المسرحين لأسباب اقتصادية مؤشر عليها وجوبا من طرف مفتش العمل مؤهل إقليميا؛

- عدم رفض منصب عمل أو تكوين لإعادة التأهيل؛

- عدم الاستفادة من دخل نشاط مهني آخر؛

- التسجيل كطالب عمل لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل المختصة منذ لا يقل عن شهرين؛

- الإقامة في الجزائر.

¹ - www.cnac.dz، تاريخ الاطلاع، يوم 2019/04/15، ساعة الاطلاع، 13:30.

ب- الالتزامات:

- تقديم شهادة العمل: للاستفادة من تعويض التأمين عن البطالة يتعين على الأجير السابق المحال على نظام التأمين على البطالة استخراج من لدى الوكالة الوطنية للتشغيل شهادة عمل لإيداعها لدى مصالح (ص و ت ب) في الفترة الممتدة بين 11- 21 من كل شهر.
- عدم الجمع بدخل نشاط آخر: يمنع جمع تعويض التأمين عن البطالة بمداخيل أنشطة أخرى لا يحقق للمستفيد في التأمين عن البطالة بدخل نشاط آخر مأجور أو غير مأجور.
- التقادم: يفقد حق الاستفادة من تعويض التأمين عن البطالة في حالة لم تودع شهادة عمل لدى مصالح الصندوق الوطني لتأمين عن البطالة خلال 12 شهرا.
- التصريح بالعودة إلى العمل: يتعين على كل مستفيد من التأمين عن البطالة الذي استعار نشاط التصريح به لدى الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

3- صيغ التمويل المقترحة: يتم التمويل بإحدى الصيغتين الآتيتين:

- لما قيمة الاستثمار أقل من أو يساوي 500000 دج

المساهمة الشخصية	القرض الممنوح في الصندوق	القرض البنكي
01 %	29 %	70 %

- لما قيمة الاستثمار تكون بين 500000 - 1000000 دج

المساهمة الشخصية	القرض الممنوح	القرض البنكي
02 %	28 %	70 %

- أما بالنسبة لحاملي شهادات التكوين المهني: يمنح عند الضرورة قرض إضافي قيمته 500000 دج لاقتناء عربة لممارسة نشاطات الترخيص، كهرباء السيارات، والتدفئة.

- لحاملي شهادات التعليم العالي: يمنح للتكفل بإطار المحل الموجه لإحداث مكاتب جامعية طبية ولمساعدة القضاء والخبراء والمحامين قرض لا يتجاوز 10000000 دج.¹

ثالثا: الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI

الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات هي مؤسسة عمومية ذات شخصية قانونية واستقلالية مالية، مهمتها الرئيسية هي تطوير ومتابعة الاستثمارات، تم انشائه في إطار إصلاحات الجيل الأول التي بدأت في الجزائر سنة 1990، شهدت الوكالة المسؤولة عن الاستثمار عدة تغييرات كانت ترمي إلى التكيف مع التغيرات في الحالة الاقتصادية والاجتماعية للبلد، وكانت في البداية من 1993 - 2001 تسمى بوكالة الترقية ودعم ومتابعة الاستثمار، 2001 وبعد ذلك الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، كلفت هذه الهيئة الحكومية بمهمة تسهيل وترقية ومرافقة الاستثمار.²

1- المهام:

- تسجيل الاستثمارات؛
- ترقية الاستثمارات في الجزائر وفي الخارج؛
- ترقية الفرص والإمكانات الإقليمية؛
- تسهيل ممارسة الأعمال ومتابعة تأسيس الشركات وإنجاز المشاريع؛
- دعم المستثمرين ومساعدتهم ومرافقتهم.

2- المزايا التي تمنحها الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار:

أ- خلال مرحلة الإنجاز:

- المدة 3 سنوات تمنح لهم:

¹ - www.cnac.dz، تاريخ الاطلاع، يوم 2019/04/15، ساعة الاطلاع، 13:30.

² - www.andi.dz، تاريخ الاطلاع، يوم 2019/04/18، ساعة الاطلاع، 17:00.

✓ الاعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص التجهيزات المستوردة غير المستثناة؛

✓ الاعفاء من دفع حق نقل الملكية على المقتنيات العقارية.

ب- خلال مرحلة الاستغلال

اعفاء لمدة ثلاث سنوات على:

- الرسم على النشاط المهني TAP؛

- الضريبة على أرباح الشركات IBS؛

- هذه المدة يمكن أن تمتد إلى 5 سنوات بالنسبة للمشروع الاستثماري الذي يخلق أكثر من 100 منصب شغل.

3- أهداف الوكالة

- المساهمة في رأس مال المؤسسة.

- منح قروض طويلة المدى بشرط أن تتماشى ونمط المشاريع.

- دعم عمليات تطهير المؤسسات وتكييفها مع المتطلبات الجديدة.

المطلب الثاني: هيئات ومؤسسات منح الضمان

أولاً: صندوق الكفالة المشتركة لضمان اخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع

1- الإطار العام للصندوق

إن صندوق الكفالة المشتركة لضمان اخطار القروض الممنوحة اياها للشباب ذوي المشاريع موضوع تحت وصاية

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ويتمتع بالشخصية المعنوية وبالاستقلال المالي.

يتوجب على كل صاحب مشروع الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها

للشباب ذوي المشاريع لضمان تمويل مشروعه.

2- دور الصندوق:

تتمثل المهمة الأساسية لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة إياها للشباب ذوي المشاريع في تدعيم البنوك أكثر لتحمل الأخطار الخاصة بتمويل المؤسسات المصغرة المنشأة في إطار الجهاز المسير من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

يكمل ضمان الصندوق الضمانات المقررة في الجهاز والمتمثلة في:

- رهن التجهيزات ورهن العربات في الدرجة الأولى لصالح البنوك، وفي الدرجة الثانية لصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛

- حلول البنك محل التأمين متعدد الأخطار.

3- المنخرون في الصندوق:

يتمثل المنخرون في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع في البنوك التي تمنح القروض لإنشاء مؤسسات مصغرة في إطار جهاز الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب من جهة، وفي الشباب أصحاب المشاريع الذين اختاروا صيغة التمويل الثلاثي لانحاز مشاريعهم من جهة أخرى.

4- كيفية الانخراط في الصندوق:

ينخرط الشباب صاحب المشروع في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع على أساس مبلغ القرض البنكي الممنوح ومدته.

يدفع الاشتراك دفعة واحدة وكاملا في الحساب المحلي لصندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع خلال انخراط المؤسسة المصغرة، وتقدر نسبة الاشتراك ب 0.35 % من مبلغ القرض الذي يمنحه البنك¹.

¹ www.elmouwatin.z، تاريخ الاطلاع 20/04/2019، ساعة الاطلاع 15:00.

5- كيفية التعويض:

- يتدخل الصندوق بناء على طلب البنك بعد عدم دفع ثلاث أقساط من الدين؛
- يقوم الصندوق بالتحقق من عجز المؤسسة الممولة عن دفع مستحقاتها؛
- يعرض الصندوق البنك في الحدود 70 % من مبلغ الدين الناقص (أصل وفوائد)؛
- يباشر البنك دعوى تحصيل الدين ضد المؤسسة الممولة وتحويل عائد التنفيذ على الضمانات لحساب الصندوق؛
- يمثل صندوق الكفالة المشتركة ضمان حقيقي لنجاح المؤسسة الممولة.¹

ثانيا: صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة FGMMC

1- الإطار العام:

صندوق الضمان المشترك للقروض الذي يعتبر ضمان بالنسبة للمقاول والبنك، أنشأته الحكومة للسماح للمؤسسات المالية لاسترداد مستحقاتهم في حالة عدم قدرة المقاول على احترام التزامهم في إطار جهاز القرض المصغر.

يجب على المقاول الانخراط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة من أجل ضمان تمويل مشروعه.

2- الإطار القانوني والتشريعي:

المرسوم التنفيذي رقم 04-16 المؤرخ في 22 جانفي سنة 2004 المتعلق بإنشاء والمحدد لهيكل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

3- مهام الصندوق:

تتمثل مهام صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة في ضمان القروض المصغرة الممنوحة من طرف البنوك والمؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق للمستفيدين الذين تحصلوا على إعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

¹ - بن حميدوش صفية، التمويل الأصغر كبديل عن البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، جامعة المسيلة، 2017-2018، ص 67.

صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة يعكس بناء على طلب من البنوك والمؤسسات المالية المعنية المبالغ المستحقة التي لا تزال في أصل الدين والفوائد المستحقة حتى تاريخ إعلان الخسائر التي تتجاوز 85%.

4- المنخرطين في الصندوق:

المنخرطون في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة هم: المقاولون في إطار جهاز القرض الذين تحصلوا على الموافقة البنكية، البنوك والمؤسسات المالية الشريكة في جهاز القرض المصغر.

أ- شروط الانخراط في الصندوق:

للانخراط في الصندوق يجب على المنخرط أن يدفع لصالح الأخير قسط ما يسمى بقسط الانخراط.

0.5 للمقاولين.

0.5 للبنوك والمؤسسات المالية.

المقاول ينخرط في صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة بعد اشعار الموافقة البنكية انخراطه شرط أساسي لتمويل المشروع.

يتم حساب مقدار المساهمة في الصندوق على أساس القرض البنكي الممنوح ومدته، والمقاول يشرع في دفع الاشتراك في الحساب المركزي لصندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة.

الخلاصة:

في هذا الفصل تعرضنا للتمويل مفهومه، أهميته وأنواعه وكذلك العوامل المحددة له، ثم تطرقنا إلى أهم المصادر وطرق التمويل، حيث تبين لنا أن التمويل يعد أداة هامة ضمن السياسة المالية التي تسعى من خلالها المؤسسة الاقتصادية إلى تحقيق أهدافها التي تتمحور أساسا حول مسعى تعظيم العائد من جهة وتخفيض التكاليف والمخاطر من جهة أخرى.

وأخيرا تطرقنا إلى أهم الآليات والوكالات المعتمدة لتمويل المشاريع الاستثمارية في الجزائر.

الفصل الثالث

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم

تشغيل الشباب - فرع البويرة -

تمهيد:

لقد عمدت الدولة الجزائرية إلى انشاء مجموعة من الأجهزة والهياكل التي تسعى إلى دفع عجلة التنمية، واتخذت سبلا واستراتيجيات خاصة فيما يتعلق بالتشغيل والحد من البطالة، ومن بين هذه الهيئات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي تعمل على تسهيل عملية الاستثمار للشباب البطلان باعتباره الفئة النشطة في المجتمع وذلك من خلال مرافقة ودراسة المشاريع المقدمة من طرف هؤلاء الشباب وتمويلها، حيث عرفت الوكالة تطورا ملحوظا من تحسين إجراءات إنشاء مؤسسات مصغرة منذ إنشائها وهذا من خلال الاحصائيات الممتدة من 2014-2018 والتي خصصنا هذا الفصل لدراستها من مختلف جوانبها حيث قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث هي:

- المبحث الأول: نظرة عامة حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- المبحث الثاني: إجراءات إنشاء مؤسسة عن طريق الوكالة.
- المبحث الثالث: تقييم نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

المبحث الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الأول: تعريف الوكالة ونشأتها

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (أنساج) بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في الثامن من سبتمبر عام 1996، بالنسبة لفرع البويرة كان قد أنشأ في الأول من مارس عام 1998 ودخل حيز الخدمة في الأول من أبريل سنة 1998.

تعرف الوكالة على أنها مؤسسة عمومية مكلفة بتشجيع ومرافقة الشباب البطال الذين لديهم فكرة إنشاء مؤسسة، تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

يستفيد الشباب صاحب المشروع، من خلال مراحل إنشاء مؤسسته وتوسيعها، من:

- مساعدة مجانية (استقبال- إعلام- مرافقة- تكوين).
- امتيازات جبائية
- الإعانات المالية (قرض بدون فائدة).

المطلب الثاني: مهام الوكالة وأهدافها

أولاً: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

توكل للوكالة جملة من المهام نلخصها فيما يلي:

1- الاعلام تعمل الوكالة على وضع كل المعلومات ذات الطابع الاقتصادي والتقني والتنظيمي لفائدة الشباب أصحاب المشاريع.

2- المرافقة تقوم الوكالة بمرافقة الشباب في إطار انجاز مشاريعهم الاستثمارية واستغلالها وكذا تقديم الدعم والاستشارة لهم

3- التكوين تنظم الوكالة دورات تكوينية إجبارية لفائدة الشباب حاملي المشاريع لدعم معارفهم في تقنيات تسيير المؤسسات يوظرها مكوّنين معتمدين من طرف المكتب الدولي للعمل.

4- التمويل تمنح الوكالة قروض بدون فائدة لتمويل المشاريع تتراوح نسبتها بين 28 و 29 بالمائة من قيمة المشروع حسب مستوى التمويل كما تمنح قروض إضافية عند الضرورة.

5- منح مختلف الإعانات والامتيازات للشباب أصحاب المشاريع: تمنح الوكالة للشباب الذي نشئ مؤسسته عن طريقها جملة من الاعانات والامتيازات الجبائية والشبه جبائية.

6- المتابعة: تحرص الوكالة على متابعة المشاريع المنجزة من قبل الشباب.

ثانيا: أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

تسعى الوكالة لتحقيق جملة من الأهداف نذكر منها ما يلي


- ✓ وضع الظروف المناسبة لإحداث مؤسسات مصغرة من قبل الشباب؛
- ✓ خلق مناصب عمل دائمة؛
- ✓ ضمان استمرارية وديمومة المؤسسات المصغرة؛
- ✓ نشر الفكر الاستثماري وروح المقاوله لدى الشباب الجزائري؛

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي للوكالة

أولا: الهيكل التنظيمي للمديرية العامة

تبت الوكالة طريقة تنظيم تتكيف مع مهمتها في دعم قادة المشاريع الشباب فيما يتعلق ببيئتهم الاقتصادية والاجتماعية، تركز على الدعم وتشجع المبادرة المحلية. فالمديرية العامة ملتزمة بتطوير الأنشطة في هندسة العمليات وأساليب الدعم والتدريب.

الشكل رقم (04) الهيكل التنظيمي للوكالة



المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف الوكالة

- 1- المدير: يسهر على التسيير الأمثل لشؤون الوكالة ويوفر ويهيأ ظروف العمل المناسبة ويوقع مختلف الوثائق والمستندات
- 2- الأمانة العامة: تسهر على مساعدة المدير. إذ تعمل على التنسيق بينه وبين مختلف المصالح كما تقوم بتوثيق كل ما صدر عن الوكالة وما ورد إليها.
- 3- خلية الاتصال والإصغاء الاجتماعي: تقوم بتنظيم أيام إعلامية وتحسيسية كما تشارك في مختلف الحصص الإذاعية وكل ما تعلق بنشاطات الاعلام والاتصال.
- 4- مصلحة المرافقة تعمل هذه المصلحة على مرافقة الشباب خلال مراحل إنجاز مشاريعهم وتوسيعها كما تقدم الاستشارات والتوجيهات تتكون من عدة ملحقات تم استحداثها من اجل تقريب الإدارة من المواطن وهي:

- ملحقة البويرة ملحقة سور الغزلان؛

- ملحقة عين بسام؛

- ملحقة الاخضرية؛

- ملحققة مشدالة (في طور الانجاز).

كما تحتوي مصلحة المرافقة على خلية للتكوين تتكون من مكونين معتمدين من قبل المكتب الدولي للعمل يسهرون على تنظيم دورات تكوينية لفائدة الشباب بهدف دعم معارفهم في تقنيات تسيير المؤسسات.

5- مصلحة المالية والمحاسبة:

هذه المصلحة مسؤولة عن وضع الميزانية التقديرية وإدارة الحسابات المالية للوكالة، كما تقوم بتنفيذ السياسة العامة للوكالة والتسجيل المحاسبي لتحصيل الديون، التمويل والتدقيق في المعلومات الخاصة بالجانب البنكي، تعمل على:

- متابعة تحصيل قروض الوكالة؛

- تسيير حسابات الوكالة؛

- لها علاقة مباشرة مع مصلحة الادارة والوسائل العامة في تقدير الميزانية؛

- تسديد حقوق الموردين بعد القيام بعملية التدقيق في القوائم المستلمة من طرف إدارة الوسائل؛

- ضمان تسديد حقوق العمال.

6- مصلحة المتابعة والتحصيل المنازعات

تقوم بمتابعة المؤسسات المنجزة من قبل الشباب بتنظيم زيارات ميدانية وبصفة دورية لهذه المؤسسات للوقوف على مختلف المشاكل التي تواجهها كما تسهر على عملية تحصيل الديون المستحقة في اجالها كما تتابع قضائيا كل من أخل بنصوص دفتر الشروط او المتقاعسين عن تسديد الاقساط.

7- مصلحة الإدارة والوسائل العامة

من مهامها:

- القيام بإعداد الميزانية التقديرية للفرع؛

- التسيير الحسن للوسائل البشرية؛

- التسيير الامثل لملفات العمال؛

- العمل على تطبيق النظام الداخلي للمؤسسة؛

- السير الحسن لعقارات الوكالة؛
 - توفير الحماية والأمن للعمال؛
 - لديهم علاقة مع مصلحة المالية والمحاسبة.
- 8- مصلحة الإحصاء والإعلام الآلي:

تقوم بإحصاء يومي للملفات المدروسة من خلال لجنة الانتقاء من حيث العدد الملفات المقبولة، عدد الملفات المؤجلة، والملفات المرفوضة، إعداد الملفات المودعة لدى البنوك، الملفات المقبولة من البنوك، الملفات الممولة، تقوم بإحصاء شهري لهذه الملفات وذلك القيام بتقرير سنوي والذي يتم إرساله إلى مديرية التشغيل للولاية ونسخة إلى المديرية العامة للوكالة؛

أما فيما يخص الإعلام الآلي فيتم مراقبة نظام التشغيل الآلي للوكالة وصيانة الأعطاب.

بالمواد المنصوصة عليها في دفتر الشروط

المبحث الثاني: إجراءات إنشاء مؤسسة عن طريق الوكالة

المطلب الأول: شروط التأهيل

حتى يكون الشاب مقبول للاستفادة من الامتيازات التي تمنحها الوكالة يجب ان تتوفر فيه الشروط التالية:

- شرط السن: إن يتراوح سن الشاب بين 19 و35 سنة. يمكن رفع سن المسير إلى 40 سنة إذا تعهد بخلق ثلاث مناصب شغل دائمة

- المؤهل العلمي أو المهني: أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع.

- شرط البطالة: أن لا يكون يمارس نشاط بأجر (غير منتسب لصناديق الضمان الاجتماعي) ولا يكون مسجل في معاهد التكوين او الجامعة و لم يسبق أن استفاد من أي دعم للدولة في مجال إنشاء النشاطات.

- تقديم المساهمة الشخصية: أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق الحد الأدنى المحدد حسب قيمة المشروع


- التسجيل لدى الوكالة المحلية للتشغيل: أن يكون مسجل لدى الوكالة المحلية للتشغيل كطالب للعمل

المطلب الثاني: صيغ التمويل

للكالة ثلاثة صيغ للتمويل تتمثل في التمويل الذاتي. التمويل الثنائي والتمويل الثلاثي.

أولاً: تركيبة التمويل

الشكل رقم (05) تركيبة التمويل



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع البويرة

ثانياً: مستويات التمويل

1- التمويل الذاتي

المساهمة الشخصية	المستوى
%100	أقل أو يساوي 5.000.000 دج
%100	ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج

2- التمويل الثنائي:

المستوى	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة للوكالة
أقل أو يساوي 5.000.000 دج	%71	%29
ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج	%72	%28

3- التمويل الثلاثي:

المستوى	المساهمة الشخصية	القرض بدون فائدة للوكالة	القرض البنكي
أقل أو يساوي 5.000.000 دج	%1	%29	%70
ما بين 5.000.001 دج و 10.000.000 دج	%2	%28	%70

المطلب الثالث: المراحل المتبعة لإنشاء المؤسسة

يمر الشباب خلال انشاء مؤسسته عن طريق الوكالة بالمراحل التالية

أولاً: فكرة المشروع

يجب على الشاب أن يبحث عن فكرة مشروع تتناسب ومؤهلاته العلمية أو المهنية وقدراته وتلي تطلعاته.

ثانياً: مرحلة الاستقبال والتوجيه

يتقدم الشاب إلى أقرب ملحقة من مقر إقامته من اجل الاستعلام عن الوكالة ومختلف المراحل التي يمر بها لإنشاء مؤسسته وكذا الامتيازات التي يستفيد منها، حيث يستقبل من قبل مرافق مستوى الملحقة والذي بدوره يقدم له المعلومات اللازمة ويقوم بتوجيهه وشرح طريقة التسجيل في الموقع الالكتروني للوكالة

www.ansej.org.dz.

ثالثا: التسجيل الإلكتروني

يقوم الشاب في هذه المرحلة بالتسجيل في الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة www.ansej.org.dz. حيث يقوم بملء استمارة التسجيل عبر الموقع والتي تحتوي على جميع المعلومات المتعلقة بصاحب المشروع وشركائه وكذا المعلومات المتعلقة بالمشروع في حد ذاته، (استمارة التسجيل الملحق رقم 01).

رابعا: مرحلة إيداع الملف ودراسة المشروع

بعد تسجيل الشاب في موقع الوكالة يتم استدعائه إلكترونيا من قبل المرافق من اجل التأكد من صحة عملية التسجيل ثم يقوم بنقل معلومات الشاب المسجلة من الموقع الإلكتروني إلى نظام المعلومات الخاص بالوكالة ويسلم له وصل إيداع الملف (ملحق رقم 02) ويحدد له تاريخ المقابلة الفردية.

أثناء المقابلة الفردية يتأكد المرافق من مدى جاهزية الشاب لتحقيق مشروعه ومدى احاطته بالمعلومات الخاصة بالمشروع ثم يقوم بإعداد دراسة الجدوى بناء على المعلومات المقدمة من الشاب المستثمر والبطاقة التقنية للمشروع من اجل المثول امام اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع.

خامسا: مرحلة المثول أمام اللجنة المحلية لدراسة تمويل المشاريع

تتكون اللجنة من مدير فرع الوكالة (رئيس) رفقة أمين اللجنة، ممثلي البنوك المتعاقدة مع الوكالة وهي:

1- BNA البنك الوطني الجزائري.

2- BEA البنك الخارجي الجزائري.

3- CPA القرض الشعبي الجزائري.

4- BDL بنك التنمية المحلية.

5- BADR بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

ومثلي بعض الهيئات المحلية المتمثلة في (الولاية، مديرية التشغيل، الوكالة المحلية للتشغيل، كناك، انجم، السجل التجاري، غرفة الصناعة التقليدية والحرف، الغرفة الفلاحية، مديرية الخدمات الفلاحية).

تقوم هذه اللجنة بدراسة المشروع واتخاذ أحد القرارات التالية:

- الرفض: يتم اتخاذ هذا القرار في حالة عدم استيفاء الملف لشروط التأهيل.

- تأجيل القبول.

- اعتماد أو قبول المشروع.

سادسا: مرحلة إيداع الملف لدى البنك

بعد موافقة اللجنة على تمويل المشروع وتحديد لها للبنك المكلف بتمويله يقوم الشاب بإيداع الملف الإداري والمالي على مستوى الملحقة في مدة لا تتجاوز 7 أيام، ويتمثل الملف فيما يلي:

1- بطاقة التعريف الوطنية + رخصة السياقة إذا كان المشروع يحتوي على سيارة.

2- بطاقة إقامة.

3- شهادة الكفاءة المهنية (المؤهل المهني).

4- بطاقة طلب العمل سارية المفعول.

5- الفواتير الشكلية الأصلية للعتاد ووسيلة النقل، ورأس المال العامل والتأمينات.

6- اتفاقية يتم إمضاؤها من قبل الشاب المستثمر والموارد. (ملحق رقم 3).

ملاحظة: الملف يتكون من نسختين (نسخة للوكالة ونسخة للبنك).

بعد استلام المرافق لملف الشاب يقوم بالتأكد من صحة المعلومات المصرح بها من قبل الشاب اثناء التسجيل

الإلكتروني وكذا التأكد من شروط التأهيل ثم يقوم بإعداد شهادة التأهيل (ملحق 04) من ثلاث نسخ.

- نسخة تمنح للشباب المستثمر؛

- نسخة يحتفظ بها في ملف الشاب لدا الملحقة؛

- نسخة يتم ارسالها رفقة نسخة من الملف الاداري والمالي إلى البنك المكلف بتمويل المشروع.

سابعا: مرحلة الموافقة البنكية

بعد إيداع الملف الإداري والمالي على مستوى البنك يقوم هذا الاخير بدراسته مجددا ومنح موافقة على تمويل

المشروع في مدة لا تتجاوز 60 يوم.

ثامنا: مرحلة تكوين صاحب المشروع

بعد حصول الشاب على الموافقة البنكية يقوم بإيداعها لدى المرافق الذي بدوره يشرح له طريقة الإنشاء القانوني للمؤسسة ويبلغ خلية التكوين من أجل إخضاعه لدورة تكوينية إجبارية في "تقنيات تسيير المؤسسات" والتي تتناول مواضيع متعلقة بتسيير المؤسسات الصغيرة بطريقة مبسطة على غرار التسويق، حساب التكاليف، التخطيط المالي، المحاسبة، الجباية والأشكال القانونية للمؤسسة.

بعد هذه الدورة التكوينية على الشاب اتمام ملفه الخاص بالإنشاء القانوني للمؤسسة ويطلب والذي يحتوي على

الوثائق التالية:

- 1- عقد إيجار المحل لمدة عامين قابلة للتجديد على الأقل إذا كان المشروع يتطلب مقر اجتماعي؛
- 2- السجل التجاري أو بطاقة حرفي أو شهادة مؤقتة لبطاقة فلاح أو الاعتماد حسب نوع النشاط؛
- 3- رقم التعريف الجبائي؛
- 4- شهادة الانتساب CASNOS؛
- 5- رقم الحساب البنكي (بفتح حساب على مستوى البنك المكلف بتمويل المشروع)؛
- 6- وصل تسديد المساهمة الشخصية؛
- 7- تحيين الفواتير الشكلية.

بعد تقديم هذا الملف يقوم العون المكلف بالمتابعة من إجراء معاينة ميدانية للمحل من أجل التأكد من مطابقة

وإمكانية استغلاله في النشاط.

تاسعا: مرحلة إنجاز المشروع

بعد الإنشاء القانوني للمؤسسة يقوم المرافق بإعداد:

- 1- قرار منح الامتيازات الضريبية والإعانات المالية الخاصة. بمرحلة الإنشاء (ملحق 5) من 4 نسخ حيث يتم إمضاؤها من طرف رئيس الملحق والشاب المستثمر.
- نسخة تمنح للشاب بعد تمويل المشروع؛
- نسخة تبقى في ملف الشاب لدى الملحق؛
- نسخة للبنك؛

- نسخة لمصلحة الضرائب.

2- دفتر الشروط من نسختين يتم إمضاءها من طرف الشاب المستثمر (الملحق رقم 06).

- نسخة تمنح للشباب بعد تمويل المشروع

- نسخة تبقى في ملف الشاب لدى المصلحة

3- اتفاقية قرض بدون فائدة (الملحق رقم 07) من نسختين يتم إمضاؤها من طرف الشاب المستثمر ومدير الوكالة ANSEJ.

- نسخة تمنح للشباب بعد تمويل المشروع؛

- نسخة تبقى في ملف الشاب لدى المصلحة؛

يتم تحويل الملف إلى مصلحة المحاسبة من أجل تمويل المشروع حيث يقوم المحاسب بتحويل القرض بدون فائدة (PNR) إلى حساب الشاب لدى البنك بعدها يقوم المرافق بإعداد أوامر باستخراج صكوك بنكية يرسلها إلى البنك تتمثل هذه الأوامر في:

- أمر باستخراج صك بنكي من أجل تسديد حقوق التسجيل لدى صندوق ضمان أخطار القروض والذي يمثل ما نسبته 0.35% من القرض البنكي.

- أمر باستخراج صك بنكي من أجل إجراء الطلبية والذي يمثل 10% من قيمة العتاد و 10% من قيمة وسيلة النقل.

ملاحظة: إذا كان مومن مؤسسة عمومية أو عتاد مستورد يتم إعداد الأمر باستخراج صك بنكي بقيمة 100%.

- أمر باستخراج صك بنكي يمثل 90% من قيمة العتاد بعد تسليم المورد للعتاد في محل الشاب ومعاينته من قبل العون المكلف بالمتابعة رفقة محضر قضائي حيث يقومان بمعاينة استلام وتسليم العتاد.


بالنسبة لوسيلة النقل: يتم إعداده بنسبة 90% بعدما يقدم الشاب لشهادة الوفرة لوسيلة النقل.

عاشرا: مرحلة استغلال المشروع

بسحب الشاب لجميع الصكوك البنكية يكون قد تحصل على جميع الآلات والمعدات اللازمة لمشروعه فيبدأ

مباشرة في استغلاله حيث تقوم مصلحة الضرائب بإجراء معاينة لتسجيل انطلاق نشاط المؤسسة.

الشكل رقم (06): مراحل إنشاء مؤسسة مصغرة في ANSEJ



المصدر: من إعداد الطابطين اعتمادا على وثائق من المؤسسة.

المطلب الرابع: الإعانات والامتيازات التي تمنحها الوكالة لحاملي المشاريع

أولاً: الإعانات المالية

تتمثل فيما يلي:

- قرض بدون فائدة.
- تخفيض نسبة الفائدة البنكية بنسبة (100%).
- قرض إضافي غير مكافئ عند الضرورة ويتمثل في:
 - ✓ قرض بدون فائدة لإيجار محل PNR.LO.
 - ✓ قرض بدون فائدة لإيجار محل لإنشاء مكاتب جماعية. PNR.CG
 - ✓ قرض بدون فائدة لشراء عربة ورشة PNR.VA.

الجدول رقم (02): القروض الإضافية

نوع القرض	قرض بدون فائدة لشراء عربية وورشنة. Prêt non Rémunéré véhicule Atelier.	قرض بدون فائدة لإيجار محل. Prêt non Rémunéré Layer.	قرض بدون فائدة لإيجار محل لإنشاء مكاتب جماعية. Prêt non Rémunéré cabinet groupé.
المستفيد	PNR-VA الشباب المتحصل على شهادات من التكوين المهني.	PNR-LO كل الشباب للمستثمرين.	PNR-CG الشباب المتحصلين على شهادات من التعليم العالي.
النشاطات المعنية	إنشاء المشاريع التالية: - مرصص. - كهرباء العمارات. - التدفئة والتبريد. - تركيب الزجاج. - دهن العمارات. - ميكانيكي للسيارات.	إنشاء مشاريع للإنتاج أو تقديم خدمات.	إنشاء مكاتب جماعية في المجالات التالية: - الطب. - المحامات. - التوثيق. - محضر قضائي. - محافظة الحسابات. - مكاتب الدراسات في مجال العربات والأشغال العمومية والري.
قيمة القرض	حتى 5000,000 دج.	حتى 5000,000 دج.	حتى 1000,000 دج.
الغرض من القرض	من أجل اقتناء عربية وورشنة.	من أجل إيجار المحل.	من أجل إيجار المحل المخصص لإنشاء مكاتب جماعية.

المصدر: وثائق من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

ثانيا: الامتيازات الجبائية

1- خلال فترة إنجاز المشروع:

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية، بمقابل مالي للإكساب العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات الصغيرة.

2- مرحلة استغلال المشروع:

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات الإضافي لمدة " 3 سنوات (المناطق الحضرية)، 6 سنوات (المناطق الخاصة) و10 سنوات (بالنسبة المناطق الجنوبية)"، حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إتمامها.
- إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU، لمدة ثلاث سنوات، 6 سنوات، و10 سنوات حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ استغلالها.
- عند انتهاء فترة الإعفاء يمكن تمديدها لسنتين (02) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (03) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

ملاحظة:

- غير أن المستثمرين، الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 15% من المبالغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.
- الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الإعفاء، وذلك من خلال الثلاث (03) سنوات الأولى من الإخضاع الضريبي.
- السنة الأولى من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 70%.
- السنة الثانية من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 50%.
- السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي: تخفيض قدره 25%¹.

¹ - الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، فرع البويرة.

المبحث الثالث: تقييم نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

المطلب الأول: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2014-2018

أولاً: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2014

قيمة الامتيازات			عدد المناصب الممولة	المشاريع الممولة		القطاعات
قرض بنكي	قرض الوكالة	المساهمة		ذكر	أنثى	
			93	85	0	-الفلاحة والصيد
			69	40	6	-الحرفي
			240	143	1	-البناء والري
				132	13	-الصناعي
			231	230	23	-الخدمات
			230			
1930392851.00	805420628.00	60146167.00	863	630	46	المجموع

ثانياً: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2015

قيمة الامتيازات			عدد المناصب الممولة	المشاريع الممولة		القطاعات
قرض بنكي	قرض الوكالة	المساهمة		ذكر	أنثى	
			87	49	4	-الفلاحة والصيد
			43	18	6	-الحرفي
			227	122	2	-البناء والري
			167	84	8	الصناعي
			277	133	33	-الخدمات
1296067583.00	546174586.00	47484333.00	801	406	55	المجموع

ثالثا: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2016

قيمة الاستثمارات			عدد المناصب	المشاريع الممولة		القطاعات
قرض بنكي	قرض الوكالة	المساهمة الشخصية		ذكر	أنثى	
			97	56	5	-الفلاحة والصيد
					5	-الحرفي
			30	11	1	-البناء والري
			69	38	5	-الصناعي
			54	31	25	الخدمات
			95	38		
739025072.00	30875554.00	31274704.00	345	215	41	المجموع


رابعا: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2017

قيمة الاستثمارات			عدد المناصب	المشاريع الممولة		القطاعات
قرض بنكي	قرض الوكالة	المساهمة		ذكر	أنثى	
			39	22	3	-الفلاحة والصيد
			5	3	2	-الحرفي
			46	23	1	-البناء والري
			34	17	2	-الصناعي
			67	15	15	-الخدمات
402614591.00	167881669.00	16580262.00	194	80	23	المجموع

خامسا: المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس خلال 2018

قيمة الاستثمارات			قيمة الاستثمارات	المشاريع الممولة		القطاعات
قرض	قرض الوكالة	المساهمة الشخصية		ذكر	أنثى	
			34	21	1	-الفلاحة والصيد
			7	4	0	-الحرفي
			67	29	4	-البناء والري
			41	15	3	-الصناعي
			158	49	33	-الخدمات
557982103.00	235496829.00	20685024.91	307	118	41	المجموع

الشكل رقم (07): المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة حسب الجنس من 2014 إلى 2018




حسب هذه المعلومات نستخلص مايلي:

- ضعف الاستثمار من الجانب الأثوي مقارنة بالذكور؛
- عدد المشاريع وعدد مناصب الشغل في انخفاض مستمر خلال الفترة 2014-2017 بعد أن كان عدد المشاريع الممولة 646 مشروع خلال سنة 2014 أصبح 113 مشروع خلال سنة 2017؛
- بالنسبة لسنة 2018 نلاحظ ارتفاع في عدد المشاريع وعدد المناصب الشغل مقارنة بسنة 2017 حيث بلغت 159 مشروع استثماري.

المطلب الثاني: المؤسسات المنشأة حسب القطاعات الاقتصادية خلال 2014-2018

المجموع	2018	2017	2016	2015	2014	القطاعات
222	22	25	61	53	59	-الزراعة والصيد
79	4	5	0	24	46	-الحرفي
335	33	14	40	124	144	-البناء والري
312	18	19	36	94	145	-الصناعي
618	82	40	15	165	253	-الخدمات
1546	159	113	215	460	647	المجموع

الشكل رقم (08): المؤسسات المنشأة حسب القطاعات الاقتصادية خلال 2014-2018



- نلاحظ أن قطاع الخدمات يحتل المرتبة الأولى من حيث عدد المشاريع وعدد المناصب يليه قطاع الصناعة ثم البناء والري.

- قطاع الفلاحة وكذلك الحرف يحتل المرتبة الأخيرة من حيث المشاريع وعدد مناصب الشغل خلال الفترة ما بين 2014-2018.

المطلب الثالث: المؤسسات المنشأة حسب الدوائر خلال 2014-2018

المجموع	2018	2017	2016	2015	2014	الدوائر
390	49	31	45	115	150	البويرة
84	12	4	15	27	26	حيزر
142	12	9	17	42	62	بشلول
264	16	10	33	83	122	مشداله
67	5	2	7	12	41	قاديرية
33	5	5	6	11	6	برج حريص
167	3	7	6	63	88	الأحضرية
103	23	16	20	15	29	بئر أغبالو
94	4	1	2	83	49	عين بسام
22	2	7	8	0	5	سوق الخميس
143	11	9	48	14	31	المهاشمية
143	17	12	38	39	37	سور الغزلان
1592	159	113	215	459	646	المجموع

تحتل دائرة البويرة المرتبة الأولى من حيث المؤسسات المنشأة و قدرت بـ 390 مؤسسة تليها في المرتبة الثانية دائرة مشداله بـ 264 مؤسسة وفي المرتبة الثالثة نجد الأخصرية بـ 167 مؤسسة وفي المرتبة الرابعة نجد دائرة سور الغزلان بـ 143 مؤسسة تليها دائرة بشلول بـ 142 مؤسسة وفي المرتبة السادسة نجد دائرة بئر أغبالو بـ 103 مؤسسة تليها دائرة عين بسام بـ 94 مؤسسة وفي المرتبة الثامنة نجد دائرة حيزر بـ 84 مؤسسة تليها في المرتبة التاسعة دائرة الهاشمية بـ 83 مؤسسة وفي المرتبة الأخيرة نجد دائرة سوق الخميس بـ 22 مؤسسة، وتبلغ مجموع المؤسسات المنشأة 1592 في جميع الدوائر.

المطلب الرابع: المؤسسات المنشأة لسنة 2018 حسب القطاعات الاقتصادية لكل بلدية

المجموع	الخدمات	الصناعي	البناء والري	الحرفي	الزراعة والصيد	القطاعات البلدية
47	35	5	7	0	0	البويرة
1	0	0	1	0	0	أيت لعزیز
1	1	0	0	0	0	عين الترك
10	4	2	2	1	1	حيزر
2	0	1	0	0	1	تاغزوت
2	1	1	0	0	0	بشلول
4	2	1	0	0	1	العجبية
3	1	1	1	0	0	أهل القصر
0	0	0	0	0	0	أولاد راشد
9	1	0	6	0	2	الأسنام
4	3	1	0	0	0	مشد الله
1	1	0	0	0	0	الصحريج
5	3	0	0	0	2	الشرفة
4	1	0	3	0	0	أغبالو
2	2	0	0	0	0	أحنيف
0	0	0	0	0	0	أيت منصور
3	1	0	1	0	1	قادية
1	1	0	0	0	0	عمر
1	0	0	1	0	0	جباحية
1	0	0	1	0	0	برج أخريص
4	3	0	1	0	0	المزدور
0	0	0	0	0	0	حجرة زرقة
0	0	0	0	0	0	تاقديت
16	9	4	2	1	0	الأخصرية

0	0	0	0	0	0	بوكرام
1	1	0	0	0	0	بودربالة
0	0	0	0	0	0	قرومة
0	0	0	0	0	0	زبربر
0	0	0	0	0	0	معلة
2	0	0	2	0	0	بير أغبالو
1	0	0	1	0	0	روراوة
0	0	0	1	0	0	خبوزية
11	6	1	0	1	3	عين بسام
4	1	0	1	0	2	عين العلوي
4	0	0	0	1	3	سوق الخميس
0	0	0	0	0	0	المقراني
2	0	0	0	0	2	الهاشمية
0	0	0	0	0	0	واد البردي
6	3	0	3	0	0	سور الغزلان
0	0	0	0	0	0	الذشمية
2	0	0	0	0	2	ريدان
1	0	0	0	0	1	المعمورة
0	1	0	0	0	0	ديرة
0	0	0	0	0	0	الحاكمية
2	1	0	0	0	1	عين حجر
159	82	17	34	4	22	المجموع

تحتل بلدية البويرة المرتبة الأولى من حيث المؤسسات المنشأة، حيث تبلغ 47 مؤسسة بحيث يستحوذ قطاع الخدمات على أكثر قدر من المؤسسات أي 35 مؤسسة يليه قطاع البناء والري بـ 7 مؤسسات ثم قطاع الصناعي بـ 5 مؤسسات.

في المرتبة الثانية نجد بلدية الأضرورية بـ 16 مؤسسة و9 مؤسسات لقطاع الخدمات، 4 مؤسسات للقطاع الصناعي ومؤسستين لقطاع البناء والري ومؤسسة في قطاع الحرف.

في المرتبة الثالثة بلدية عين بسام بـ 11 مؤسسة، 6 منها لقطاع الخدمات و3 لقطاع الفلاحة ولصيد ومؤسسة واحدة لكل من قطاع الصناعي والحرفي.

في المرتبة الرابعة بلدية حيزر بـ 10 مؤسسات 4 منها لقطاع الخدمات ومؤسستين لكل من قطاع الصناعي وقطاع البناء والري ومؤسسة واحدة لقطاع الفلاحة والصيد وكذلك الحرفي.

في المرتبة الخامسة بلدية الأسنام ب 9 مؤسسات منها 6 مؤسسات لقطاع البناء والري ومؤسساتتين في قطاع الفلاحة والصيد ومؤسسة واحدة في قطاع الخدمات.

في المرتبة السادسة بلدية سور الغزلان ب 6 مؤسسات منها 3 لقطاع البناء والري و3 لقطاع الخدمات.

في المرتبة السابعة بلدية الشرفة ب 5 مؤسسات منها 3 لقطاع الخدمات ومؤسساتتين في قطاع الفلاحة والصيد.

في المرتبة الثامنة نجد كل من بلدية العجيبة وبلدية مشداله وبلدية أغبالو وبلدية المزدور وبلدية عين العلوي ب 4 مؤسسات.

في المرتبة التاسعة نجد بلدية أهل القصر وقاديرية ب 3 مؤسسات.

في المرتبة العاشرة نجد كل من بلدية تاغزوت وبشلول وأحنيف وبئر أغبالو وعين حجر وهاشمية وريدان مؤسساتين.

في المرتبة الحادية عشر نجد بلدية آيت لعزیز وعين الترك والصحاريج وعمر و برج أخريص وجباحية وبودربالة وروراوة وخبوزية والمعمورة وديرة بمؤسسة واحدة.

الخلاصة:

من خلال الدراسة الميدانية التي قادتنا للوكالة لدعم تشغيل الشباب فرع البويرة نستنتج أن الوكالة قد ساهمت في توفير واستحداث مناصب شغل من خلال دعمها ومرافقتها للشباب المستثمر وهذا ما ساهم في تقليص إلى حد ما من نسب البطالة وإن النتائج تبعث بالتفاؤل نحو الأفضل من خلال هذا توصلنا إلى النتائج التالية:

- الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تلعب دورا مهما في خلق مناصب شغل؛
- نسبة الذكور تحتل المرتبة الأولى من حيث الاستثمار؛
- القطاع الأكثر إقبالا كان قطاع الخدمات وبالتالي فهو يستحوذ على أكبر حجم من التمويل؛
- القطاع الأكثر ضعفا من حيث إقبال المستثمرين عليه هو قطاع الفلاحة رغم ما تتمتاز به الولاية من أراضي زراعية.

الْخَاتِمَةُ

من خلال ما تم التطرق إليه من معطيات وتحليل ومقارنات في موضوع البحث المتعلق بالمشاريع الاستثمارية في الجزائر يمكن القول بأن مشكلة التمويل تعتبر المؤثر الرئيسي على عملية اتخاذ القرارات الإستراتيجية المرتبطة باستمرار وتوسع وديمومة المشاريع، ويعتبر التمويل التحدي الحقيقي الذي يواجه المؤسسة في توفير الموارد المالية الضرورية واستغلالها بطريقة عقلانية ورشيده مع الأخذ بعين الاعتبار لمختلف المخاطر المرتبطة بالتمويل.

إن نجاح أي مشروع استثماري يتطلب إجراء جدوى اقتصادية تكون نتائجها أداة للمفاضلة بين اقتصادية تكون نتائجها أداة للمفاضلة بين مختلف البدائل التمويلية واختيار أفضل المشاريع التي تتماشى وأهداف المسطرة من قبل المؤسسة.

الجزائر على غرار باقي الدول سعت إلى إنعاش اقتصادها من خلال إنشاء برامج الدعم المختلفة وذلك لمرافقة الشباب أصحاب المشاريع وتشجيعهم ومنحهم قروض بنسب مختلفة من أجل زيادة الاستثمار وفتح أكبر عدد ممكن من مناصب الشغل.

تم تسليط الضوء على أحد هذه الهياكل ألا وهي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب التي تعتبر مؤسسة عمومية تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع من خلال تقديمها مساهمات مالية لإنشاء مشاريعهم، وكذلك تم عرض أهم الإحصائيات في مجال عدد المبالغ الممنوحة وعدد مناصب الشغل المستحدثة على مستوى هذه الوكالة.

1- اختبار صحة الفرضيات:

تم التوصل من خلال هذا البحث إلى نتائج اختبار الفرضيات، وهي كما يلي:

- الفرضية الأولى: من خلال دراستنا هذه تبين لنا أن المشاريع الاستثمارية تلعب دورا مهما في تحقيق التنمية الاقتصادية ومضاعفة ثروات البلاد، وذلك في كونه يخلق طاقة إنتاجية جديدة أو إعادة تأهيل لطاقة إنتاجية قائمة أو توسيعها وبالتالي الحصول على منفعة وبالتالي تحقيق التنمية تبين صحة الفرضية الأولى.
- الفرضية الثانية: التمويل يعني توفير المستلزمات المالية للمشاريع وتلبية حاجاته، تبين صحة الفرضية من خلال: أن التمويل يعني تجميع المال وتقديمه للاستثمار.

- الفرضية الثالثة: من خلال دراستنا هذه تبين أنه الجزائر من البلدان النامية التي تسعى جاهدة لتسخير هياكل الدعم المالية المختلفة لمساعدة أصحاب المشاريع وذلك من خلال عرضنا لأهم هيئات والهيكل دعم وإنشاء وتطوير المؤسسات وهيئات ومؤسسات منح الضمان الموجودة في الجزائر هذا ما بين لنا صحة الفرضية الثالثة.

- الفرضية الرابعة: تودي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب دورا كبيرا في دعم وتمويل المشاريع بالإضافة إلى توفير مناصب شغل، ومن خلال الإحصائيات المقدمة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب حول عدد المشاريع الممولة وعدد مناصب الشغل المستحدثة التي بلغت 2510 منصب من 2014 إلى غاية 2018.

2- نتائج الجانب النظري:

- تساهم المشاريع الاستثمارية في تنمية الثروة المحلية والوطنية؛
- تعد وتنوع مصادر الاستثمار؛
- يعتبر التمويل العنصر الحيوي لأي مشروع فهو يضمن بقائه واستمراره؛
- لا يمكن القيام بمشروع الاستثماري دون دراسة جدواه الاقتصادية وتقييمه وفق أسس ومعايير علمية.

3- نتائج الجانب التطبيقي:

نستنتج من خلال الدراسة التي قمنا بها في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ما يلي:


- أن الوكالة تسعى جاهدة للتطوير في هياكلها؛
- أن الوكالة تقيم علاقات متواصلة مع البنوك والمؤسسات المالية؛
- تسعى الوكالة لنشر الفكر الاستثماري وروح المقاولاتية لدى خريجي الجامعات وهذا من خلال فتح مكتب لها على مستوى جامعة البويرة.

4- التوصيات والاقتراحات:

- منح امتيازات إضافية للقطاعات التي تعرف عزوف المستثمرين عنها خاصة قطاع الفلاحة؛
- القيام بدورات تكوينية على مستوى الوكالات لفائدة حاملي المشاريع؛
- ضرورة تحلي أصحاب المشاريع بالأمانة واستغلال المال الموجه لهم في إنشاء المشاريع وعدم استغلاله لأغراض شخصية.

5- أفاق الدراسة:

نأمل أن يكون هذا الموضوع امتداد للمواضيع السابقة وأن يضيف إلى رصيد المكتبة ولو بقليل لاستفادة الطالب منها، وبما أن موضوع التمويل وموضوع المشاريع الاستثمارية موضوع شامل وكبير نأمل أن يتم لاحقاً دراسة كل موضوع على حدى بأكثر شمولية ودقة.



قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

1- الكتب

- أحمد بوراس، تمويل المنشآت الاقتصادية، دار العلوم للنشر والتوزيع، 2008.
- أحمد زكريا صيام، مبادئ الاستثمار، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 1997.
- أحمد علي غنيم، اقتصاديات البنوك، مكتبة مديولي، مصر، 1989.
- أحمد فهمي جلال، دراسات في اقتصادات المشروعات الجديدة، دار الفكر العربي، 1997.
- أمين السيد أحمد لطفي، المحاسبة عن الأسهم والسندات، مكتبة الأكاديمية، مصر، 2000.
- أمين السيد أحمد لطفي، الوجيز في دراسات الجدوى التجارية والاقتصادية والاجتماعية، مؤسسة رؤيا للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، مصر.
- جميل أحمد توفيق، أساسيات الاستثمار والتمويل، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، لبنان.
- جهاد فارس الطالوني، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع، دار المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، 2011.
- الحاج طارق، مبادئ التمويل، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- حسن المهندي، المؤسسات النقدية، دار النشر، لبنان، 1890.
- خالد الراوي، عبد الله بركات، نضال الرمحي، نظرية التمويل الدولي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- دريد كامل آل شبيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن.
- زياد رمضان، أساسيات في الإدارة المالية، دار صفاء للنشر والتوزيع، الأردن، 1996.
- سمير محمد عبد العزيز، التأجير التمويلي، دار الإشعاع، مصر.
- سمير محمد عبد العزيز، دراسات الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر، مصر، 1997.
- سيد سالم عرفة، دراسة جدوى المشروعات، دار الراية للنشر، الأردن، 2011.
- سيد سائح عرفة، دراسة الجدوى للمشروعات، دار الرائد للنشر والتوزيع، الأردن، 2001.
- شقيري نوري مرسي، دراسة الجدوى الاستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.
- شقيري نوري موسى، أسامة عزمي سلام، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات الاستثمارية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، الأردن.

- طارق الحاج، مبادئ التمويل، دار الصفاء للطباعة والنشر والتوزيع، الأردن، 2002.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2004.
- طهر حيدر حردان، أساسيات الاستثمار، دار المستقبل للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- عاطف وليم اندرواس، دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات، دار الفكر الجامعي للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
- عاطف وليم اندوراس، التمويل والإدارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، مصر، 2006.
- عبد الستار الصباح سعود العامري، الإدارة المالية الأطر النظرية وحالات عملية، دار وائل للنشر، 2007.
- عبد الغفار الحنفي، أساسيات الاستثمار والتمويل، مؤسسة شباب الجامعة، مصر، 2000.
- عبد المطلب عبد الحميد، دراسات الجدوى الاقتصادية لاتخاذ القرارات الاستثمارية، الدار الجامعية، مصر، 2003.
- عبد الوهاب يوسف أحمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- عبيد أحمد حجازي، مصادر تمويل مع شرح لمصدر القروض وكيفية معالجتها ضريبيا، دار النهضة العربية، 2001.
- عدنان تايه النعيمي، ياسين كاسب الخرشنة، أساسيات في الإدارة المالية، دار المسيرة، عمان، 2007.
- عدنان هاشم السمراني، أساسيات الإدارة المالية، مطبعة الزهراء، العراق، 1997.
- فايز تيم، مبادئ الإدارة المالي، دار الثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2011.
- فايز حداد، الإدارة المالية، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الثالثة، الأردن، 2010.
- قائم ناجي حمدي، أسس إعداد دراسات الجدوى وتقييم المشروعات، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
- كاظم جاسم العيساوي، دراسة الجدوى الاقتصادية وتقييم المشروعات، دار المناهج، 2011.
- اللوزي سليمان أحمد، حسن زويلف، إدارة البنوك، دار الفكر، الأردن 1997.
- ماجد أحمد عطا الله، إدارة الاستثمار، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، 2011.
- محمد أحمد السربتي، تخطيط المشروعات الاستثمارية ودراسة الجدوى، مؤسسة رؤية للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 2009.

- محمد الحنفاوي، نihal فريد مصطفى، أساسيات الاستثمار، المكتب الجامعي الحديث، مصر، 2006.
 - محمد سعيد عبد الهادي، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
 - محمد عبد الفتاح العشماوي، دراسة الجدوى للمشروعات الاستثمارية، المنظمة العربية للنشر والتوزيع، مصر، 2007.
 - محمد عثمان وآخرون، التمويل والإدارة المالية في منظمات الأعمال، دار النهضة العربية، 1975.
 - محمد قاسم خصاونة، أساسيات الإدارة المالية، دار الفكر، الأردن، 2011.
 - محمود أمين زويل، طه محمد فرحات، دراسة الجدوى وإدارة المشروعات الصغيرة، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، مصر، 2000.
 - مصطفى السيد شيخه، الاقتصاد النقدي والمصرفي، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 1999.
 - مصطفى محمود أبو بكر، معالي فهمي حيدر، إعداد دراسات الجدوى الاقتصادية وتحقيق فعالية قرار الاستثمار، دار الحمالية للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2000.
 - مفلح محمد عقل، مقدمة في الإدارة المالية والتحليل المالي، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الأردن، 2008.
 - منير إبراهيم الهندي، الفكر الحديث في مجال مصادر التمويل، توزيع منشأة المعارف، مصر، 1998.
 - نبيل شاكر، إعداد الجدوى وتقييم المشروعات الجديدة، مكتبة عين الشمس، مصر، 1998.
 - نعيم نمر داود، دراسة الجدوى الاقتصادية، دار البداية، الأردن.
 - نور الدين خبايا، الإدارة المالية، دار النهضة العربية، لبنان، 1997.
 - هيثم محمد الزعبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكر للنشر والطباعة، الأردن، 2000.
 - الياس بن ساسي ويوسف قريشي، التسيير المالي، دار وائل، الطبعة الأولى، الأردن، 2006.
- 2- المذكرات
- بن حميدوش صفية، التمويل الأصغر كبديل عن البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر، علوم مالية ومحاسبة، جامعة المسيلة، 2018.
 - رابح خوي، ترقية أساليب وصيغ تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، باتنة، 2003.
 - سليمان ناصر، تطوير صيغ التمويل قصيرة الأجل للبنوك الإسلامية، مذكرة تدرج ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 1992.

- www.angem.dz.
- www.cnac.dz
- www.andi.com
- www.elmouwatin.dz

ثانيا: اللغة الأجنبية

- Sylvie Caussergus, Autofinancement, première édition, paris, 1984.
- Atehier Michele Melire, Dixeco de l'économie, Dunod, Paris, 1982.
- Jacquz Masson, La gestion financière des entreprises, presses universitaires de France, Prise,1974.
- Frederik Teulon, Les marchés des capitaux, mensuel, Paris, France, 1997.
- Aswah Samordaran, Finance d'entreprise, De boeck, 2eme édition, paris. 2006.
- Nathalie morgues, Financement et cout du capital de l'entreprise, gestion, Paris, 2001.